

EP

الأمم المتحدة

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/61/57

21 June 2010

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الحادي والستون
مونتريال، 5 - 9 يوليو/تموز 2010

مشروع تقرير اللجنة التنفيذية إلى الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال

عملاً باختصاصات اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف، أعدت الأمانة مشروع التقرير الذي يقدم إلى الاجتماع الثاني والعشرين لكي تنظروا فيه. ويتضمن التقرير المقررات ذات الصلة التي اتخذتها اللجنة في اجتماعيها التاسع والخمسين والستين، وبعد اختتام الاجتماع الحادي والستين، سيجري استكمالها لإدراج أي تعليقات تصدر عن الاجتماع والمقررات ذات الصلة التي تتخذ فيها.

مقدمة

1 تتطلب اختصاصات اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال (UNEP/OzL.Pro/ExCom/9/12، المرفق الخامس) أن تقدم اللجنة تقريراً سنوياً إلى اجتماع الأطراف. والتقرير الحالي الذي يشمل الأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة التنفيذية منذ الاجتماع الحادي والعشرين للأطراف، يُقدّم تلبية لهذا المطلب. ويتضمن التقرير ستة مرافق: يورد المرفق الأول جداول مع بيانات عن الموافقات على المشروعات؛ ويحتوي المرفق الثاني على تقرير تقييم عن تنفيذ التوصيات الواردة في تقييم واستعراض عام 2004 للألية المالية؛ ويبيّن المرفق الثالث كميات استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستعملة؛ ويتضمن المرفق الرابع معايير تمويل إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الاستهلاك في بلدان المادة 5؛ ويتضمن المرفق الخامس تعديلات على اتفاقات قطاع الإنتاج لكل من الصين والهند؛ ويتضمن المرفق السادس شروط التفتيش التقني على إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بلدان المادة 5.

2 وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عُقد الاجتماع التاسع والخمسون للجنة التنفيذية في ميناء غالب (مصر) في الفترة من 10 إلى 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2009، والاجتماع الستون في مونتريال في الفترة من 12 إلى 15 أبريل/نيسان 2010، [والاجتماع الحادي والستون في مونتريال في الفترة من 5 إلى 9 يولييه/تموز 2010]. وترد تقارير اجتماعات اللجنة التنفيذية هذه في الوثائق UNEP/OzL.Pro/ExCom/59/59، و UNEP/OzL.Pro/ExCom/60/54، [و UNEP/OzL.Pro/ExCom/61/58]، على التوالي، وهي متاحة على موقع الصندوق المتعدد الأطراف على شبكة الإنترنت (www.multilateralfund.org).

3 ووفقاً للمقرر 22/XX للاجتماع العشرين للأطراف حضر الاجتماع التاسع والخمسين للجنة التنفيذية ممثلون عن البلدان التالية: أستراليا وبلجيكا وألمانيا واليابان ورومانيا والسويد (الرئيس) والولايات المتحدة الأمريكية، التي تمثل الأطراف غير العاملة في نطاق الفقرة 1 من المادة 5 للبروتوكول، وعن دولة بوليفيا المتعددة القوميات والصين والجمهورية الدومينيكية (نائب الرئيس) وغابون وجورجيا وناميبيا واليمن، التي تمثل الأطراف العاملة في نطاق الفقرة 1 من المادة 5، وترأسه السيد حسام الدين أحمدزاي (السويد)، وكان السيد خوان توماس فيلبو (الجمهورية الدومينيكية) نائباً للرئيس.

4 ووفقاً للمقرر 27/XXI للاجتماع الحادي والعشرين للأطراف، حضر الاجتماع الستين للجنة التنفيذية ممثلون عن البلدان التالية: بلجيكا وكندا (نائب الرئيس) وفرنسا واليابان وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية، التي تمثل الأطراف غير العاملة في نطاق الفقرة 1 من المادة 5 للبروتوكول، وعن كولومبيا (الرئيس) وغرينادا والهند والمغرب وناميبيا والمملكة العربية السعودية والسنغال، التي تمثل الأطراف العاملة في نطاق الفقرة 1 من المادة 5، وترأسه السيد خافيير إرنستو كامارغو كوببوس (كولومبيا)، وكان السيد فيليب شيموني (كندا) نائباً للرئيس.

5 حضر أيضاً كافة الاجتماعات المعقودة خلال الفترة المشمولة بالتقرير ممثلون عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (يونديبي)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب)، بصفته وكالة منفذة وأمين خزانة للصندوق، وعن منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (يونيدو)، والبنك الدولي وأمانة الأوزون ومراقبون آخرون.

ألف - الإجراءات المتخذة لتنفيذ مقررات اجتماعات الأطراف

المقرر 6/XIX والمقرر 9/XXI

6 طلب المقرر 6/XIX إلى اللجنة التنفيذية مساعدة الأطراف في إعداد خططها للتجديد بإزالة مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، مع إيلاء اهتمام خاص للأطراف العاملة بموجب المادة 5 ذات الاستهلاك المنخفض والمنخفض جداً من هذه المركبات؛ وإيلاء الأولوية للمشاريع والبرامج التي تكون فعالة من حيث التكاليف والتي تركز على التخلص التدريجي أولاً من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ذات القدرة العالية على استنفاد الأوزون،

وللمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم. وجرى توجيه اللجنة التنفيذية أيضا، على سبيل الأولوية، إلى أن تساعد الأطراف العاملة بموجب المادة 5 على إجراء دراسات استقصائية لتحسين الموثوقية في وضع بيانات خط الأساس بشأن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وإلى أن تدخل التغييرات الضرورية على معايير الأهلية ذات الصلة بالمرافق والتحويلات الثانية فيما بعد سنة 1995. وطلب المقرر 9/XXI إلى اللجنة التنفيذية أن تعمل بسرعة على التسريع في الانتهاء من إعداد مبادئها التوجيهية المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وأن تدرج عددا من الاعتبارات عندما تعد وتطبق معايير تمويل للمشاريع والبرامج المتعلقة بالتخلص تدريجياً من هذه المركبات بصفة خاصة. ونوقشت عدة مسائل معلقة فيما يتعلق بإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في هذه الاجتماعات خلال الفترة قيد الاستعراض، ويرد وصف لها أدناه.

المشاريع التبديلية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي أزيلت من خطط الأعمال

7 ناقش الاجتماع التاسع والخمسون مسألة المشاريع التبديلية المتعلقة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تم رفعها من خطط الأعمال تمشياً مع المقرر 6/57 وقرر أن يسمح بإقامة مشاريع إضافية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تظهر التكنولوجيا البديلة أو الجديدة والتي يمكن أن توفر المعلومات التي يقتضي المقرر 43/55 إدراجها في خطط أعمال الوكالات الثنائية والمنفذة لعام 2010. وشمل هذا أيضا المشاريع التبديلية لتحديد فعالية البدائل المنخفضة من حيث إمكانية الاحترار العالمي مقارنة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع تكييف الهواء والتبريد بالمناطق ذات الحرارة المحيطة العالية في البلدان التي تعمل بموجب المادة 5، بناء على الطلب الوارد في المقرر 9/XXI لمؤتمر الأطراف الحادي والعشرين (المقرر 9/59).

سرية بيانات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المبلغ عنها بموجب المادة 7

8 أبلغ الاجتماع التاسع والخمسون بأنه تقرر، عقب مشاورات مع الأمين التنفيذي لأمانة الأوزون، أن تطلع أمانة الصندوق على بيانات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المفصلة التي قدمته الأطراف إلى أمانة الأوزون دون متطلبات السرية لاستخدامها غير المقيد حسب الحاجة.

تحديد الأولويات في إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

9 أجرى الاجتماع التاسع والخمسون مناقشة مطولة بشأن أولويات التمويل لمشاريع إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وقرر أن يطلب إلى الوكالات الثنائية والمنفذة أن تقدم، على سبيل الأولوية، مشروعات إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب لتمكين الامتثال للتخفيضات في الاستهلاك المقررة لعامي 2013 و2015، وفقا للفقرة 11(أ) من المقرر 6/XIX، وأن تنظر في مشروعات إزالة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للمواد ذات قدرات أقل من حيث استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب، في الحالات التي تتطلب فيها الظروف والأولويات الوطنية تقديمها، من أجل الامتثال لتدابير الرقابة لعامي 2013 و2015 (المقرر 11/95).

أساس حساب التصدير للبلدان غير العاملة بالمادة 5

10 وجه اهتمام اللجنة التنفيذية في اجتماعها التاسع والخمسين إلى مشكلة تحديد ما إذا كان ينبغي استخدام عدد الوحدات المصدرة، وقيمتها التجارية، أو المحتوى من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في تحديد حصة التصدير. وقدم فريق الاتصال الذي أنشئ لمناقشة مسألة تحديد الأولويات في إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التقرير المتعلق بهذه المسألة. وقرر الاجتماع التاسع والخمسون أن تحدد حصة الإنتاج المصدر إلى البلدان غير العاملة بموجب المادة 5 إما بتطبيق المقرر المرتبط بهذا الموضوع في الفقرتين 146 و147 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/15/45، على أساس كل مؤسسة على حدة، وذلك (1) باستخدام محتوى المواد المستنفدة للأوزون في الوحدات التي تم بالفعل ملؤها قبل الشحن، و(2) باستخدام تصميم الخلط بالمواد المستنفدة

للأوزون بالنسبة للوحدات المملوءة بمادة مستنفدة للأوزون ولكن تم شحنها فارغة؛ أو بتحديد حصة الصادرات على أساس قطاعي، إذا كان حجم القطاع كافياً لتبرير الأخذ بنهج قطاعي.

مشروعات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في مؤسسات تصنيع أجهزة التبريد المنزلية والتجارية

11 نظر الاجتماع الستون في مسألة ما إذا كان ينبغي النظر في مسألة تحويل مصانع التبريد باستخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كعامل نفخ رغوي في إطار قطاع الرغوي بدلاً من بحثها تحت قطاع التبريد. وقرر أن يُنظر في مشروعات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستخدمة في المؤسسات التي تصنع أجهزة التبريد المنزلية في إطار قطاع الرغوي باعتبارها رغوي تبريد عازلة جاسنة، وأن تحدد عتبة فعالية التكاليف في قطاع رغوي التبريد العازلة الجاسنة في اجتماع لاحق بعد جمع المعلومات الكافية من استعراض مشروعات إزالة المواد الهيدروكلوروكربونية باعتبارها مشروعات قائمة بذاتها و/أو باعتبارها من مكونات خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 13/60).

الإزالة المعجلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

12 نظر الاجتماع الستون في مسألة المشروعات التي تقترح مستويات إزالة من المواد الهيدروكلوروكربونية تزيد عن النسبة المطلوب إزالتها بحلول عام 2015 وهي 10 في المائة، وقرر أنه يمكن النظر في مشروعات الإزالة المعجلة للاستهلاك من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على أساس كل حالة على حدة للبلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض التي تظهر مستوى وطنياً عالياً من الالتزام بدعم الإزالة المعجلة (المقرر 15/60).

الاستهلاك الناشئ عن الهيدروكلوروفلوروكربون-141 الموجود في المواد الرغوية السابقة الخلط (البوليولات)

13 نوقشت في الاجتماع التاسع والخمسين مشكلة ما إذا كانت الأطراف تدرج البوليولات السابقة الخلط في بياناتها المبلغة بموجب المادة 7 وقررت اللجنة التنفيذية أن تطلب إلى أمانة الصندوق، بالتشاور مع أمانة الأوزون، أن تعد للاجتماع الستين مناقشة موجزة تبين الآثار المرتبطة باستيراد وتصدير البوليولات السابقة الخلط التي تستخدم المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على الأطراف العاملة في إطار المادة 5 والصندوق المتعدد الأطراف، مع أخذ جميع المقررات ذات الصلة الصادرة عن اجتماعات الأطراف واللجنة التنفيذية في الاعتبار، وبيان مسائل السياسات العامة والآثار التقنية والاقتصادية المتعلقة بها التي تتطلب نظر اللجنة فيها. كما طلبت اللجنة إلى الوكالات الثنائية والمنفذة ألا تقدم مشروعات إضافية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموجودة في البوليولات السابقة الخلط المستوردة بخلاف المشروعات المقدمة إلى الاجتماع التاسع والخمسين حتى تتخذ اللجنة التنفيذية قراراً بشأن مدى تأهيل هذه المشروعات (المقرر 12/59).

14 وتناول الاجتماع الستون أيضاً هذه المسألة، ولكنه قرر أن يرجئ مواصلة النظر فيها إلى الاجتماع الحادي والستين (المقرر 50/60).

تحديد أولويات تكنولوجيات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لتقليل الآثار الأخرى على البيئة إلى الحد الأدنى

15 أبلغ الاجتماع التاسع والخمسون بالحالة القائمة لمؤشر الصندوق المتعدد الأطراف المتعلق بالآثار على المناخ، الذي يطبق فقط على تحويل قدرة التصنيع أو عمليات الإحلال أو الغلق المتعلقة باستهلاك المواد المستنفدة للأوزون. وقررت اللجنة التنفيذية أن تناقش نوع الحوافز التي يجب اقتراحها بمؤشر الصندوق المتعدد الأطراف للآثار على المناخ، والمسائل الأخرى المتعلقة به، في اجتماعها الستين. وسيطبق المؤشر على الطلبات المقدمة بمجموعة فرعية من المشروعات ابتداءً من الاجتماع الستين وما بعد ذلك، لإعلام الوكالات والبلدان عن الآثار المناخية

للخيارات التكنولوجية. وطلب من الأمانة جمع مزيد من البيانات بشأن استخدام مؤشر الصندوق المتعدد الأطراف المتعلق بالأثر على المناخ لتتظر فيها اللجنة التنفيذية، وأن تنتهي من تطوير المؤشر كقاعدة للمخرجات التي سيتم توفيرها. وطلب إلى الأمانة كذلك أن تجعل البيانات والمنهجية المستخدمة ونماذج العمل الأولية للبرمجيات متاحة على الإنترنت للوكالات الثنائية والمنفذة ولأعضاء اللجنة التنفيذية، وأن تقدم تقريراً بشأن الخبرات المكتسبة من الاستعانة بالمؤشر في موعد لا يتجاوز الاجتماع الثاني والستين للجنة التنفيذية. وقررت اللجنة التنفيذية أن توافق على الأعمال ذات الصلة، بما في ذلك برمجة البرمجيات، بميزانية قدرها 50 000 دولار أمريكي (المقرر 45/59).

مدى تأهيل التدابير الرامية إلى تحسين الآثار المناخية الناجمة عن عمليات التحول عن المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

16 نظراً لأن المقرر 9/XXI طلب إلى اللجنة التنفيذية "أن تنظر في توفير تمويل إضافي و/أو حوافز لتحقيق مزيد من الفوائد للمناخ حيثما كان ذلك مناسباً ... [و] أن تراعي، لدى نظرها في فعالية تكاليف المشاريع والبرامج، الحاجة إلى تحقيق فوائد مناخية"، فقد أجرت اللجنة في الاجتماع التاسع والخمسون مناقشة بشأن مدى تأهيل التدابير الرامية إلى تحسين الآثار المناخية الناجمة عن عمليات التحول عن المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وقررت أن تعود إلى النظر في هذه المسألة في اجتماعها الستين. وطلبت اللجنة إلى الأمانة أيضاً أن تعد وثيقة للعرض على الاجتماع الستين بشأن الجوانب ذات الصلة في عملية الارتقاء بالمكونات في مشروعات تحويل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 13/59).

17 وبعد المناقشات التي أجرتها اللجنة التنفيذية في الاجتماع الستين، قررت تأجيل النظر في مسألة الارتقاء بالمكونات في مشروعات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى اجتماعها الحادي والستين، وطلبت إلى الأمانة أن تكمل الوثيقة فيما يتعلق بالجوانب ذات الصلة بمشروعات تحويل هذه المواد (الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/60/45) بأمثلة على النتائج الممكنة لكل خيار، مستفيدة في ذلك من خبرات الوكالات المنفذة (43/60).

مسائل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المعلقة: تاريخ الانتهاء ومستوى تكاليف التشغيل الإضافية والتمويل المقدم لقطاع الخدمة والتكاليف الرأسمالية الإضافية

18 اجتمع فريق الاتصال المعني بوضع مبادئ توجيهية بشأن المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على هامش الاجتماعين التاسع والخمسين لحل المسائل المعلقة. وقدم ميسر الفريق المعايير المتفق عليها بشأن هذه المواد إلى الاجتماع الستين، واعتمدها اللجنة التنفيذية (المقرر 44/60) وهي مدرجة بوصفها المرفق الرابع.

تكلفة تحويل عنصر التصنيع مقارنة بتكلفة التشغيل الإضافية

19 أثيرت في الاجتماع التاسع والخمسين مسألة ملاءمة وجدوى التكلفة لتحويل مكون التصنيع مقارنة بتكاليف التشغيل الإضافية، وتقرر إرجاء النظر فيها إلى الاجتماع الستين (المقرر 14/59). وقرر الاجتماع الستون بعد ذلك إرجاء هذه المسألة حتى اجتماع اللجنة التنفيذية الحادي والستين (المرفق 45/60).

النموذج الأولي لمشروعات اتفاقات خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

20 نظرت اللجنة التنفيذية في اجتماعها التاسع والخمسين في النموذج الأولي لمشروعات اتفاقات خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، الذي قصد به أن يكون نقطة بدء لتطوير النموذج في المستقبل. وقررت اللجنة أن تطلب إلى الوكالات الثنائية والمنفذة، لدى إعدادها خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، أن تستخدم هذا النموذج الأولي الوارد في المرفق الرابع بنقير الاجتماع التاسع والخمسين كدليل إرشادي عند تقديم المشورة للبلدان بشأن إعداد اتفاقات خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لكي تنظر فيها اللجنة

التنفيذية، كما قررت أن تطلب إلى أعضاء اللجنة التنفيذية والوكالات الثنائية والمنفذة تقديم تعليقات بشأن النموذج الأولي إلى الأمانة لتمكينها من إعداد نسخة منقحة منه لكي تنظر فيها اللجنة في اجتماعها الستين (المقرر 46/59).

21 وأرجأ الاجتماع الستون، بعد النظر في النموذج المنقح المقدم، اتخاذ قرار بشأنه حتى الاجتماع الحادي والستين للجنة لكي يتيح للوكالات المنفذة والبلدان فرصة أخيرة لتقديم تعليقاتها (المقرر 46/60).

تمويل مشروعات التعزيز المؤسسي كجزء من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

22 طلب إلى الاجتماع التاسع والخمسين أن ينظر فيما إذا كان ينبغي إدراج تمويل مشروعات التعزيز المؤسسي في خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وقرر أن الأطراف من بلدان المادة 5 تتمتع بالمرونة فيما يتعلق بتقديم طلبات تمويل التعزيز المؤسسي سواء كجزء من خططها لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أو بصورة منفصلة، حسب اختيارها (المقرر 17/59).

المقرر 2/XXI

23 وافق الاجتماع الحادي والعشرون للأطراف على أن تقوم اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف في أسرع وقت ممكن بإعداد وتطبيق منهجية للتحقق من المزايا والتكاليف المناخية القترنة بمشروعات الصندوق لتدمير بنوك المواد المستنفدة للأوزون، وإتاحة هذه المعلومات بكل عام على أساس المشاريع. وطلب إلى اللجنة التنفيذية أن تواصل نظرها في المزيد من المشروعات التجريبية لدى الأطراف العاملة بالمادة 5 عملاً بالمقرر 7/XX، وأن تنظر في هذا السياق في تكاليف إيجاد منفذ واحد ضمن أنشطتها الحالية للتدمير لتناول مسألة تصدير البنوك المجمعة من المواد المستنفدة للأوزون التي لا يمكن استخدامها لدى طرف المنشأ وتدميرها في البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض، وأن تواصل مداولاتها بشأن إيجاد مرفق خاص وتقدم تقريراً عن هذه المداولات، بما في ذلك الخيارات الممكنة لإنشاء هذا المرفق حسب الاقتضاء، إلى الاجتماع الثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية.

24 ونظر الاجتماع التاسع والخمسون في وثيقة عن مرفق التمويل الخاص واستمع إلى عرض من أحد ممثلي خزانة البنك الدولي عن الآليات البديلة التي جرى استكشافها للاستعانة بالصكوك المالية لزيادة الأثر البيئي العالمي. وطلبت إلى الأمانة تجميع المادة المقدمة خلال الاجتماع بشأن مرفق التمويل الخاص، مع أي مساهمات إضافية مقدمة عن طريق الأعضاء بحلول نهاية 2009، في بند واحد يتناول المرفق فضلاً عن أي مسائل أخرى تتعلق بالفقرة 11 (ب) من المقرر 6/XIX للاجتماع التاسع عشر للأطراف لكي تنظر فيها في اجتماعها الستين (المقرر 48/59).

25 وفي اجتماعها الستين، دعي فريق للاتصال إلى الانعقاد وقام بمناقشة مرفق التمويل الخاص، وطلبت اللجنة من الأمانة تقديم التقرير المتعلق بمرفق التمويل الخاص إلى الاجتماع الثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية لأطراف بروتوكول مونتريال المعني بالمواد التي تستنفد طبقة الأوزون (المقرر 48/60). وقد قدم التقرير إلى الاجتماع الثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية بوصفه الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.30.1/3.

المقرر 4/XXI

26 طلب الاجتماع الحادي والعشرون للأطراف إلى اللجنة التنفيذية أن تنظر في اجتماعها القادم في استعراض اتفاقات وقف إنتاج مركبات الكربون الكلورية فلورية تدريجياً المبرمة مع كل من الصين والهند بغية السماح بإنتاج مركبات كربون كلورية فلورية من النوعية الصالحة للاستخدامات الصيدلانية لتلبية مستويات الإنتاج والاستهلاك المأذون بها، المحددة، وأية كميات يؤذن بها في السنوات القادمة. وبناء على ذلك، اجتمع الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج على هامش الاجتماعين التاسع والخمسين والستين واتخذ المقرر المتعلق بقطاع الإنتاج الوارد في المرفق الخامس (المقرر 47/60)، الفقرات الفرعية من (أ) إلى (د).

باء- المسائل الإجرائية

(1) إنشاء أفرقة الاتصال

27 قررت اللجنة التنفيذية أن تدعو فريق الاتصال المنشأ في الاجتماع الثامن والخمسين المعني بمسائل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى العودة للاعتماد، واجتمع الفريق بالتالي على هامش الاجتماعين التاسع والخمسين والستين. وأنشأ الاجتماع الستون أيضا فريقا للاتصال.

(2) الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج

28 أعاد الاجتماع التاسع والخمسون دعوة الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج إلى الانعقاد، وهو مؤلف من ممثلين عن أستراليا (ميسر) ودولة بوليفيا المتعددة القوميات والصين، والجمهورية الدومينيكية وجورجيا وألمانيا واليابان وناميبيا والسويد والولايات المتحدة الأمريكية، وفي الاجتماع التاسع والخمسين، وافقت اللجنة التنفيذية على توصيات الفريق الفرعي المتعلقة، في جملة أمور، بمطالبة البلدان المؤهلة التي لديها الاستعداد لإزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بتقديم مشروع استراتيجية للإزالة القطاعية (ينبغي أن تشمل على استراتيجية للترشيد الصناعي، حسب الاقتضاء) وبيانات أولية عن مصانعها الخاصة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، باستخدام النماذج التي اعتمدها الاجتماع التاسع عشر للجنة التنفيذية (المقرر 36/19). كما طلبت إلى البلدان المؤهلة التي لديها الاستعداد للمضي قدما في إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أن تقدم طلبا لمراجعة مصانعها الخاصة بهذه المواد؛ (المقرر 44/59 (ج) و(1) و(ج) (2)).

29 وفي الاجتماع الستين، قدمت ترشيحات لعضوية الفريق الفرعي، الذي اجتمع مع كل من كولومبيا وغرينادا والهند، ممثلين لبلدان المادة 5 (انظر الفقرات ... أدناه). واعتمد الاجتماع الستون أيضا توصيات الفريق الفرعي بشأن اختصاصات مراجعة قطاع إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على النحو الوارد في المرفق السادس بهذا التقرير (47/60 (هـ)).

جيم - مسائل مالية وإدارية

(1) حالة المساهمات والمصروفات

30 حتى، بلغ مجموع دخل الصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك المدفوعات النقدية، وأذونات الصرف المحتفظ بها، والمساهمات الثنائية والفوائد المتحصلة والدخل المتنوع، دولارا أمريكيا، وبلغ مجموع المخصصات، بما في ذلك الاحتياطيات، دولارا أمريكيا. وبلغ الرصيد المتاح في دولارا أمريكيا. وفيما يلي التوزيع السنوي للمساهمات مقابل المبالغ المتعهد بها:

التوزيع السنوي للمساهمات في مقابل المبالغ المتعهد بها

المتأخرات/المبالغ المتعهد بها غير المسددة بالدولار الأمريكي	مجموع المدفوعات بالدولار الأمريكي	المساهمات المتعهد بها بالدولار الأمريكي	السنة
24 272 777	210 656 464	234 929 241	1993-1991
31,376,278	393 465 069	424 841 347	1996-1994
38 436 518	434 130 491	472 567 009	1999-1997
10 816 930	429 183 071	440 000 001	2002-2000
8 430 468	465 569 532	474 000 000	2005-2003
14 755 180	353 273 300	368 028 480	2008-2006
			2009
			2010
			المجموع:

ملاحظة: غير متضمنة أية مساهمات مُتَنَازَع فيها

(2) الفوائد المحصّلة خلال فترتي السنوات الثلاث 2008-2006 و 2011-2009

31 حتى، بلغ مستوى الفوائد المدونة في حسابات أمين الخزانة دولارا أمريكيا لفترة السنوات الثلاث 2008-2006 ومبلغ دولارا أمريكيا للفترة 2011-2009.

(3) المكتسب من آلية سعر الصرف الثابت

32 أبلغ أمين الصندوق الاجتماعيين التاسع والخمسين والستين بإجمالي المبالغ المكتسبة من فروق سعر الصرف منذ إنشاء آلية سعر الصرف الثابت، وكانت قيمتهادولارا أمريكيا.

(4) التعاون الثنائي

33 خلال الفترة قيد الاستعراض، وافقت اللجنة التنفيذية على طلبات من كندا والجمهورية التشيكية وفرنسا وألمانيا وإيطاليا واليابان وإسبانيا لاعتماد مساعدة ثنائية يبلغ مجموعها 3 321 981 دولارا أمريكيا (المقرّر 19/59 و19/60). وبذلك يصبح المجموع للتعاون الثنائي منذ بداية الصندوق المتعدد الأطراف 131 544 772 دولارا أمريكيا (باستثناء المشروعات الملغاة والمحوّلة)، وهو يمثل تقريبا نسبة 5,3 في المائة من المبالغ الموافق عليها. ويشمل نطاق المشروعات الثنائية الموافق عليها، في جملة أمور، بعض خطط لإدارة الإزالة النهائية للمواد المستنفدة للأوزون، وخطط لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وإعداد خطط لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وخطط لإزالة استهلاك المواد الكلوروفلوروكربونية، وخطط وطنية لإزالة بروميد الميثيل، ومشروعا تدليليا في قطاع الرغاوي، وحلقة عمل للتدريب على التكنولوجيا البديلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والتعاون الإقليمي على تنفيذ ضوابط التجارة في المواد المستنفدة للأوزون.

(5) مسائل متعلقة بالمساهمات

34 خلال الفترة قيد الاستعراض، حثت اللجنة جميع الأطراف على تسديد مساهماتها للصندوق المتعدد الأطراف كاملة وفي أقرب وقت ممكن، وأعرب عن القلق بالنسبة للمتأخرات في المساهمات، وبالنسبة لطول مدة وجودها (المقرران 1/59 و1/60).

35 واستمع الاجتماع التاسع والخمسون إلى تقرير من كبيرة الموظفين عن المساهمات المتأخرة من الاتحاد الروسي، ووافق على مناقشتها في الاجتماع الستين (المقرر 54/59). وبناء عليه، بعد الاستماع إلى استكمال من كبيرة الموظفين عن الحالة، طلب الاجتماع الستون إليها أن تنقل آراء اللجنة التنفيذية بشأن مساهمات الاتحاد الروسي المستحقة لمدة طويلة، على النحو الذي أعرب عنه في الاجتماع الستين، وأن تدعو ممثلي وزارة الموارد الطبيعية والبيئة ووزارة المالية في الاتحاد الروسي ورئيس ونائب اللجنة التنفيذية وأمين الخزانة وأمانة الأوزون للمشاركة في اجتماع غير رسمي يعقد في اليوم السابع على بدء الاجتماع الثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون (2/60).

(6) تسوية حسابات الصندوق المتعدد الأطراف

36 وجه اهتمام الاجتماع التاسع والخمسين إلى بنود التسويات المعلقة من حسابات العامين 2006 و2007. وبعد أن تلقت اللجنة تفسيرات بشأن البنود المعلقة، أحاطت علماً بتسوية الحسابات، وطلبت إلى أمين الخزانة ترحيل تعديلات عام 2008 إلى عام 2009 (المقرر 50/59).

(7) الحسابات الختامية للصندوق المتعدد الأطراف لعام 2008

37 نظر الاجتماع التاسع والخمسون في الحسابات الختامية لعام 2008 التي تشكل جزءاً من البيان المالي الذي تمت مراجعته عن طريق مجلس مراجعي الحسابات التابع للأمم المتحدة. وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً بأن تقرير المراجعة النهائية حول البيان المالي لعام 2008 سوف يتم تقديمه إلى اللجنة بمجرد أن يصبح متاحاً، وطلبت إلى أمين الخزانة أن يسجل في حسابات 2009 الفروق بين البيانات المؤقتة للوكالات وحساباتها الختامية لعام 2008 حسبما ترد في الجدولين 1 و2 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/59/55 (المقرر 49/59)

(8) الميزانيتان المنقحتان لعام 2010 و2011 لأمانة الصندوق والميزانية المقترحة للعام 2012

38 نظر الاجتماع التاسع والخمسون في ميزانيات الأعوام 2010 و2011 و2012، وأعرب عن القلق إزاء الزيادة السنوية التي تبلغ نسبتها 5 في المائة مقارنة بميزانية العام 2009. وعقب بعض المناقشة، قررت اللجنة التنفيذية أن توافق على المبلغ الإضافي وقدره 3 144 869 دولاراً أمريكياً في ميزانية عام 2010 المنقحة لأمانة الصندوق لتغطية التاليف التشغيلية للأمانة ورسوم الخزانة، وعلى تكاليف عنصر رواتب الموظفين المقترحة لعام 2012 من الميزانية البالغ مجموعها 3 888 905 دولاراً أمريكية، التي تم حسابها على أساس معدل تضخم نسبته 3 في المائة في جميع مستويات تكاليف الموظفين لعام 2011. وطلبت إلى الأمانة أن تقدم وثائق داعمة من اليونيب لتبرير الزيادة السنوية بنسبة 5 في المائة وأن تقدم تقريراً بالنتائج إلى الاجتماع الستين للجنة التنفيذية، مع مراعاة ممارسة الوكالات التابعة للأمم المتحدة التي تعقد اجتماعاتها في مونتريال. وفي الاجتماع الستين، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بأن الميزانية الموافقة عليها لعام 2010 مبنية على أساس التكاليف العادية لعقد اجتماعات اللجنة في مونتريال، وأن الأمانة اضطرت إلى ترحيل وفورات متوقعة في عام 2009 تحت بعض عناصر الميزانية من أجل تغطية التجاوزات المتعلقة بتكاليف خدمة المؤتمر الخاصة بعقد الاجتماع التاسع والخمسين للجنة التنفيذية في ميناء غالب، بمصر (المقرر 52/59).

39 وأبلغت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الستين بأنه، رغم عدم وجود قواعد مكتوبة تنص على زيادة بنسبة 5 في المائة، فقد أكد اليونيب أنه لا يمكن التنبؤ بتكاليف الموظفين بدقة، وأن هذه الزيادات مبررة وقد تحددت بواسطة أخذ متوسط استحقاقات جميع موظفي الأمم المتحدة في الاعتبار. وقررت اللجنة التنفيذية الإبقاء على الزيادة السنوية في مرتبات الموظفين للعامين 2011 و2012 الموافق عليها في الاجتماع التاسع والخمسين، على النحو المبين في المرفق التاسع بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/59/59، التي تمت الموافقة عليها لعام 2011 على أساس زيادة قدرها 5 في المائة مقابل تكاليف الموظفين لعام 2010، ولعام 2012 على أساس زيادة قدرها 3 في المائة مقابل تكاليف الموظفين لعام 2011، وطلبت إلى الأمانة أن تواصل رصد مسألة تكاليف الموظفين لتقييم المعدل الملانم

للزيادة في السنوات القادمة وأن تقدم تقريراً إلى اللجنة التنفيذية عند عرض حسابات الصندوق لعام 2010 في الاجتماع الخامس والستين في عام 2011 (المقرر 49/60).

(9) ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال لعام 2010

40 قدمت ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال لعام 2010 إلى الاجتماع التاسع والخمسين، الذين أحاط علماً بأنها تتجاوز الميزانية المعتمدة لعام 2009 بنسبة 4,9 في المائة نتيجة لإدراج تكاليف التشغيل الخاصة بشبكة جنوب شرق آسيا، التي لم يعد ممكناً لحكومة السويد تمويلها. وبالنظر إلى أهمية الأنشطة التي تضطلع بها هذه الشبكة الإقليمية، فقد قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال لعام 2010 الواردة في المرفق السابع لتقرير الاجتماع التاسع والخمسين (UNEP/OzL.Pro/ExCom/59/59)، بمستوى تمويل يبلغ 8 745 000 دولار أمريكي بالإضافة إلى تكاليف الدعم البالغة 699 600 دولار أمريكي، وأن تطلب إلى اليونيب أن يواصل في طلباته المقدمة في المستقبل لميزانية برنامج المساعدة على الامتثال تقديم معلومات مفصلة عن الأنشطة التي ستستخدم فيها الأموال العالمية، وأن يستمر في مد ترتيب أولويات التمويل فيما بين بنود ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال لاستيعاب الأولويات المتغيرة. وطلبت اللجنة أيضاً إلى اليونيب الاستمرار في الإبلاغ عن مستويات الوظائف الحالية للموظفين، وإبلاغ اللجنة التنفيذية بأي تغييرات فيها، ولا سيما فيما يتعلق بزيادة اعتمادات الميزانية (المقرر 27/59).

(10) تكاليف الوحدات الأساسية بالنسبة لليونديبي واليونيدو والبنك الدولي

41 نظر الاجتماع التاسع والخمسون في الطلبات المقدمة من اليونديبي واليونيدو والبنك الدولي بزيادات في تكاليف الوحدات الأساسية. وبعد أن تلقت اللجنة التنفيذية إيضاحات من الوكالات المعنية، قررت أن توافق على طلبات الزيادة في تمويل الوحدات الأساسية لكل من اليونديبي واليونيدو والبنك الدولي، وأن تناقش في الاجتماع الستين منهجية لمساعدة اليونيدو في تحديد التكاليف المرتبطة بالمشروعات، إن وجدت، في تقريرها السنوي عن التكاليف الإدارية (المقرر 28/59).

42 وقدمت بالتالي إلى الاجتماع الستين وثيقة أعدتها الأمانة وتتضمن منهجية لتحديد التكاليف المرتبطة بالمشروعات في تقرير اليونيدو السنوي عن التكاليف الإدارية، وأحاط الاجتماع علماً بها.

(11) تحليل تاريخي لتكلفة اجتماعات اللجنة التنفيذية

43 قدمت إلى الاجتماع الستين وثيقة تتضمن تحليلاً تاريخياً لتكلفة اجتماعات اللجنة التنفيذية، وأحاط الاجتماع علماً بها.

(12) الاتفاق بين اليونيب بصفته أمين خزانة الصندوق المتعدد الأطراف وبين اللجنة التنفيذية

44 قدم إلى الاجتماع التاسع والخمسين مقترح من أمين خزانة الصندوق بشأن الاتفاق المبرم بنيه وبين اللجنة التنفيذية، وتظهر تفاصيل الميزانية زيادة قدرها 50 100 دولار أمريكي لتغطية التضخم الناتج عن الزيادات في تكاليف الموظفين. وأشار إلى أن اليونيب سبق أن أبلغ الأمانة بأن من غير الممكن له تحديد كيف تم إنفاق الأموال، نظراً لأن جميع الرسوم التي يتلقاها اليونيب مقابل الخدمات التي يقدمها للصناديق الاستثمارية يتم تجميعها في حساب واحد. وبعد أن شددت اللجنة التنفيذية على ضرورة الشفافية، قررت اللجنة أن تبقى على المستوى الحالي للرسوم وهو 500 000 دولار أمريكي سنوياً إلى أن تتاح للجنة فرصة النظر في نتائج مراجعة حسابات الأمانة المتعلقة بالمسائل الإدارية والمتعلقة بإدارة الصندوق. وقررت أن تستعرض خدمات أمين الخزانة في الاجتماع الثاني والستين، مع أخذ أي ملاحظة ذات صلة من جانب المراجعة بعين الاعتبار. ولاحظت كذلك أن توفير البيانات عن النفقات أمر يتعلق بالشفافية وأنه جزء أصيل من ولاية اليونيب، ومن ثم طلبت إلى اليونيب تقديم بيانات إرشادية عن النفقات بين العاملين

2004 و2009، قدر الإمكان، وأن يقدم إلى الاجتماع الثاني والستين خطة لتقديم بيانات الإنفاق في إطار خدمات الخزانة في المستقبل (المقرر 51/59).

دال - تخطيط الأعمال وإدارة الموارد

(1) خطة الإزالة النموذجية المستمرة لفترة السنوات الثلاث: 2010-2012

45 اعتمد الاجتماع التاسع والخمسون خطة الإزالة النموذجية المستمرة لفترة السنوات الثلاث 2010-2012 كدليل مرّن لتخطيط الموارد لنفس الفترة، مع ملاحظة عدم اليقين الكبير المتعلق بكمية الاستهلاك من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المقرر معالجتها خلال هذه الفترة، وحث بلدان المادة 5 التي لديها مشروعات موافق عليها ولكن غير منفذة، والوكالات المنفذة والثنائية المعنية، على تعجيل وتيرة التنفيذ خلال فترة السنوات الثلاث 2010-2012. وحث الاجتماع أيضا الوكالات الثنائية والمنفذة على العمل مع البلدان التي تبين أنها بحاجة إلى مساعدة فورية من أجل تحقيق أهداف بروتوكول مونتريال للإزالة لعام 2010، وإدخال ما يقتضيه الحال من أنشطة في خطط أعمالها لعام 2010 (المقرر 5/59).

(2) خطة الأعمال المجمعّة للصندوق المتعدد الأطراف لفترة 2010-2012

46 نظر الاجتماع الستون في خطة الأعمال المجمعّة للصندوق المتعدد الأطراف لفترة السنوات الثلاث 2010-2012، ولاحظ أنها تجاوزت الميزانيات للسنوات الثلاث، الأمر الذي يعزى إلى حدّ بعيد، إلى التشكيك في تحديد تكاليف أنشطة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وقدم عدد من المقترحات لإزالة بعض الأنشطة من خطط الأعمال، إلى جانب إجراء بعض التعديلات، على المحو المبين في المقرر 5/60. وطلب إلى الوكالات الثنائية والمنفذة أن تقدم خطط أعمالها المنفحة إلى الاجتماع الحادي والستين.

(3) خطط الوكالات المنفذة للفترة 2010-2012

47 نظر الاجتماع الستون في خطة أعمال اليونيب، ورفع منها بعض المشروعات وفرض شروطا على مشروعات أخرى، على النحو المبين في المقرر 6/60، كما أحاط علما بخطط أعمال الوكالات الثنائية واليونديبي واليونيب واليونيدو والبنك الدولي.

(4) الامتثال لتدابير الرقابة التالية لبروتوكول مونتريال

48 نظر الاجتماعان التاسع والخمسون والستون في التقارير المستكملة عن حالة الامتثال والمعلومات عن المشروعات التي تعاني من حالات تأخير في التنفيذ. وأبلغ الاجتماع التاسع والخمسون بأن أربعة من المشروعات المصنفة على أنها تنطوي على تأخيرات في التنفيذ، وعددها 35 مشروعا، قد استكملت وفي الاجتماع الستين كان أربع مشروعات من أصل 23 مشروعا قد استكملت. وتقرر طلب تقارير إضافية عن الحالة بشأن بعض المشروعات، وطلب إلى الأمانة اتخاذ الإجراءات المحددة تجاه المشروعات التي تعاني من التأخير (المقرران 4/59 و4/60).

هاء - إنجازات الصندوق منذ بدايته

(1) مجموع ما تمت إزالته من المواد المستنفدة للأوزون

49 تمت الموافقة منذ عام 1991 على 180 6 مشروعا ونشاطا (فيما عدا المشروعات الملغاة والمحولة)، وذلك حسب التوزيع الجغرافي التالي: 579 2 مشروعا ونشاطا للبلدان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛ 557 1 للبلدان في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ 395 1 للبلدان في أفريقيا؛ 369 للبلدان في أوروبا؛ 280 مشروعا ذات تغطية عالمية. ومن بين كمية المواد المستنفدة للأوزون البالغة 575 456 طنا التي تتعين إزالتها متى اكتمل تنفيذ

جميع هذه المشروعات، تمت إزالة ما مجموعه 446 233 طنا من هذه المواد بحلول نهاية ديسمبر/كانون الأول 2009. ويرد بالجدول 1 من المرفق الأول تفصيل لها حسب الإنتاج والاستهلاك والقطاع. ويبين الجدول التالي التوزيع القطاعي للمواد المستنفدة للأوزون التي تمت بالفعل إزالتها:

أطنان المواد المستنفدة للأوزون المزالة*	القطاعات
26 188	الإيروسول
صفر	التدمير
65 627	الرغاوي
6 192	غاز التبخير (بروميد الميثيل)
88 187	الهالون (إنتاج واستهلاك)
455	مشروعات في قطاعات متعددة
55 554	عامل التصنيع (إنتاج واستهلاك)
51 116	خطة الإزالة الوطنية (إنتاج واستهلاك)
94 388	الإنتاج
49 034	التبريد
686	متعدد
7 171	مذيبات
60	مواد تعقيم
1 574	توسع في التبغ
446 233	المجموع

*فيما عدا المشروعات الملغاة والمحولة

(2) التمويل والصراف

50 بلغ مجموع الأموال التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية منذ عام 1991 بهدف إنجاز إزالة المواد المستنفدة للأوزون ولتنفيذ كل من المشروعات الاستثمارية الجارية، وكافة المشروعات والأنشطة غير الاستثمارية 567 2 485 751 دولارا أمريكيا، بما في ذلك مبلغ 249 846 998 دولارا أمريكيا لتكاليف دعم الوكالات (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة). ومن مجموع مبالغ المشروعات الموافق عليها، يعرض الجدول التالي المبالغ المخصصة لكل من الوكالات المنفذة والشائبة، والتي صُرّفت من جانب هذه الوكالات،:

مبالغ مصروفة بالدولار الأمريكي (2)	مبالغ موافق عليها بالدولار الأمريكي (1)	الوكالة
518 170 848	587 609 543	يونديبي
148 174 810	178 972 631	يونيب
483 285 150	565 334 405	يونيدو
961 669 117	1 022 290 215	البنك الدولي
104 745 830	131 544 772	ثنائية
2 216 045 755	2 485 751 567	المجموع

(1) في 10 يونيو/حزيران 2020 (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة)

(2) في 31 ديسمبر/كانون الأول 2009 (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة)

و.او. الموافقات على التمويل خلال الفترة المشمولة بالتقرير

(1) المشروعات والأنشطة الموافق عليها خلال الفترة المشمولة بالتقرير (الاجتماعات التاسع والخمسون وستون [والحادي وستون] للجنة التنفيذية)

51 خلال الفترة المشمولة بالتقرير وافقت اللجنة التنفيذية على ما مجموعه 178 مشروعاً ونشاطاً إضافياً، مع التخطيط لإزالة 4 811 طناً من قدرات استنفاد الأوزون من إنتاج واستهلاك مواد خاضعة للرقابة. ومجموع المبالغ الموافق عليها لتنفيذ المشروعات/الأنشطة وقيمتها 74 132 897 دولاراً أمريكياً، بما في ذلك مبلغ 10 298 814 دولاراً أمريكياً لتكاليف دعم الوكالات موزّع على النحو التالي حسب الوكالة:

المجموع بالدولار الأمريكي	الدعم بالدولار الأمريكي	بالدولار الأمريكي	الوكالة
22 301 913	3 340 563	18 961 350	يونديبي
14 688 312	1 002 115	13 686 197	يونيب
19 290 505	3 131 221	16 159 284	يونيدو
14 530 187	2 458 284	12 071 903	البنك الدولي
3 321 981	366 631	2 955 350	ثنائية
74 132 898	10 298 814	63 834 084	المجموع

(2) برامج العمل لعام 2009

52 نظر الاجتماع التاسع والخمسون في التعديلات على برامج عمل اليونديبي واليونيب واليونيدو وأقر هذه التعديلات (المقرر 18/59)، رهنا ببعض الشروط (المقررات 20/59 (أ) و(ب)، و23/59، و24/59، على التوالي)، وأرجأ بعض المشروعات (المقررات 20/59 (ج)، و21/59، و25/59، و26/59).

(3) برامج العمل لعام 2010

53 وافق الاجتماع الستون على برامج عمل الوكالات المنفذة لعام 2010 (المقرر 14/60)، وأرجأ بعض المشروعات، وألغى مشروعات أخرى، وفرض بعض الشروط: اليونديبي (المقررات 20/60، و21/60، و22/60)؛ واليونيب (المقرران 23/60 و24/60)؛ واليونيدو (المقررات 25/60، و26/60، و27/60)؛ والبنك الدولي (المقرر 28/60).

(4) المشروعات الاستثمارية

54 من مجموع المبالغ الموافق عليها خلال الفترة قيد الاستعراض، خصّصت اللجنة التنفيذية مبلغ 39.839.630 دولاراً أمريكياً، بما في ذلك 2 731 442 دولاراً أمريكياً لتكاليف دعم الوكالات، من أجل تنفيذ مشروعات استثمارية لإزالة كمية تُقدّر بـ 4 772 طناً من قدرات استنفاد الأوزون من استهلاك وإنتاج المواد المستنفدة للأوزون. ويرد في الجدول 2 من المرفق الأول لهذا التقرير تفصيل حسب القطاع.

55 وافقت اللجنة التنفيذية أيضاً على اتفاق جديد في اجتماعها التاسع والخمسين (المقرر 37/59)، وثلاثة اتفاقات جديدة في اجتماعها الستين (المقررات 34/60، و37/60، و38/60)، تنطوي على التزامات، من حيث المبدأ، مجموعها 6 682 277 دولاراً أمريكياً. وترد تفاصيل هذه المبالغ، حسب البلدان والقطاعات في الجدول 3 في المرفق الأول بهذا التقرير. وتمت الموافقة على مبلغ 24 445 369 دولاراً أمريكياً، منها 1 722 337 دولاراً أمريكياً قيمة

تكاليف دعم الوكالات، خلال الفترة المشمولة بالتقرير لشرائح هذه الاتفاقات. وتمت الموافقة على مبلغ 848 337 دولارا أمريكيا، منها 77 397 دولارا أمريكيا قيمة تكاليف دعم الوكالات، لأول مشروعين لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لكل من جمهورية ملديف وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة.

56 وقررت اللجنة التنفيذية، في اجتماعها الستين، أن تفرض الشرط الجزائي بموجب الاتفاقات ذات الصلة المبرمة مع اللجنة التنفيذية، وذلك بالنسبة لحالة واحدة لأسباب عدم الامتثال (المقرر 35/60).

57 وجرى تذكير الاجتماع الستين بأن اللجنة التنفيذية سبق أن قررت أن تقدم المشروعات ذات مستوى التمويل الذي يزيد عن 5 ملايين دولار أمريكي قبل 12 أسبوعا من الاجتماع الذي ستنظر فيه. وقد تلقت الأمانة رغم ذلك مشروعات بعد المهلة المحددة والتمست التوجيه من اللجنة التنفيذية بشأن الإجراء الذي ينبغي. وطلبت اللجنة التنفيذية إلى الوكالات الثنائية والمنفذة التي تتقدم بمشروعات متعلقة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الاستهلاك ويتجاوز تمويلها مبلغ 5 ملايين دولار أمريكي ألا تقدم سوى مقترح بمشروع واحد يشمل جميع الشركات في القطاع أو القطاع الفرعي ذي الصلة، وذلك قبل 12 أسبوعا من الاجتماع الذي ستنظر فيه المشروع (المقرر 12/60).

المشروعات التبادلية

58 تمت الموافقة خلال الفترة قيد الاستعراض على 6 مشروعات تبادلية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، منها مشروعان للرهاوي و4 مشروعات للتبريد يصل إجمالي قيمتها إلى 8 413 345 دولارا أمريكيا، منها مبلغ 611 847 لتكاليف دعم الوكالات.

(5) المشروعات غير الاستثمارية

المساعدة التقنية والتدريب

59 تمت الموافقة خلال الفترة قيد الاستعراض على 4 مشروعات للمساعدة التقنية تبلغ قيمتها 343 276 دولارا أمريكيا، منها مبلغ 38 076 دولارا أمريكيا تكاليف دعم الوكالات، الأمر الذي يصل بتكلفة مشروعات المساعدة التقنية وأنشطة التدريب الموافق عليها منذ بداية الصندوق المتعدد الأطراف إلى مجموع قدره 114.043.838 دولارا أمريكيا (عدا المشروعات الملغاة والمحوّلة). ولا يشمل هذا المبلغ المكونات غير الاستثمارية بالاتفاقات المتعددة السنوات، وتكاليف الوحدات الأساسية، وميزانيات برنامج المساعدة على الامتثال.

التعزيز المؤسسي

60 ومنذ الاجتماع العشرين للأطراف، تمت الموافقة على مبلغ 4 851 179 دولارا أمريكيا منها تكاليف دعم الوكالات بمبلغ 156 071 دولارا لمشروعات التعزيز المؤسسي. ويصل هذا بإجمالي المبالغ التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية إلى 82 560 571 دولارا أمريكيا لمشروعات التعزيز المؤسسي في 144 بلدا من بلدان المادة 5. ولدى الموافقة على تمويل مشروعات التعزيز المؤسسي، كانت اللجنة التنفيذية تعرب عن آراء معينة يتم إرفاقها بتقارير كل من هذه الاجتماعات.

61 وناقش الاجتماع التاسع والخمسون خيارات تمويل التعزيز المؤسسي بعد عام 2010، آخذا بعين الاعتبار ضرورة التعزيز المؤسسي لعمليات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وبعد أن أعرب عن آراء متباينة، تقرر تقديم الدعم المالي لتمويل التعزيز المؤسسي للأطراف العاملة بموجب المادة 5 فيما بعد عام 2010 وإلى ديسمبر/كانون الأول 2011، والسماح لها بتقديم مشروعاتها كمشروعات قائمة بذاتها أو ضمن خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 47/59). وطلب الاجتماع الستون فيما بعد إلى الأمانة أن تعد وثيقة عن

الأهداف والمؤشرات والأشكال ذات الصلة لطلبات تجديد مشروعات التعزيز المؤسسي للنظر فيها في الاجتماع الحادي والستين، حين تواصل اللجنة النظر في خيارات التمويل لمشروعات التعزيز المؤسسي (المقرر 10/60).

البرامج القطرية

62 وافقت اللجنة التنفيذية خلال الفترة قيد النظر على برنامج قطري للصومال (المقرر 43/59). وبلغ العدد الإجمالي للبرامج القطرية الموافق عليها منذ بداية اللجنة 143 مشروعاً، تغطي خط أساس للإنتاج يقدر بـ 140.088,1 طناً من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الكلوروفلوروكربونية والهالونات وخط أساس للاستهلاك قدره 201 061,3 طناً من قدرات استنفاد الأوزون من المواد المراقبة (على النحو الوارد في وثائق البرامج القطرية).

زاي - الرصد والتقييم

(1) تقرير إتمام المشروع

63 نظر الاجتماع التاسع والخمسون في التقرير المجمع لإنجاز المشروعات لعام 2009، وطلب إلى الوكالات الثنائية والوكالات المنفذة المعنية أن توفر، قبل نهاية يناير/كانون الثاني 2010، المعلومات التي ما زالت ناقصة في عدد من التقارير المراجعة، وأن تحقق الاتساق الكامل بين البيانات المبلغ بها في التقارير المراجعة، وأن تصفي المتأخرات المترجمة من هذه التقارير (المقرر 6/59).

(2) حالات التأخير في تقديم طلبات الشرائح السنوية

64 لوحظ في الاجتماع التاسع والخمسين والستين أن 44 من الشرائح البالغ عددها 70 شريحة و25 شريحة من الشرائح السنوية البالغ عددها 55 شريحة، على التوالي، بالاتفاقات المتعددة السنوات التي حان موعد تقديمها تم تقديمها في مواعيدها. وتقرر إرسال خطابات إلى البلدان والوكالات بشأن الشرائح السنوية التي حان موعد تقديمها ولكنها لم تقدم إلى الاجتماع التاسع والخمسين والستين (المقرران 3/59 و7/60).

(3) التقارير المرحلية عن المشروعات الموافق عليها بشروط تبليغ محددة

65 أحاط الاجتماع التاسع والخمسون والستون علماً بالتقارير المرحلية المقدمة عملاً بشروط تبليغ محددة بالنسبة للمشروعات الموافق عليها واتخذوا الإجراء اللازم (المقرران 8/59 و8/60).

(4) التقدم المحرز في تطوير جداول الاتفاقات المتعددة السنوات

66 أحاط الاجتماع التاسع والخمسون علماً بالتقرير عن التقدم المحرز في تطوير جداول الاتفاقات المتعددة السنوات وطلب إلى الأمانة القيام بالعمل اللازم للتمكين من استلام الطلبات الخاصة بجدول الاتفاقات المتعددة السنوات على الإنترنت بالنسبة لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الجديدة ابتداءً من أبريل/نيسان 2010 وطلبات الشرائح اللاحقة لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية اعتباراً من سبتمبر/أيلول 2010. وتمت الموافقة على ميزانية قدرها 60 000 دولار أمريكي لشراء أجهزة الحاسوب والبرامج المطلوبة، ولبرمجة قاعدة البيانات وأداء الأعمال المرتبطة بذلك (المقرر 7/59).

(5) تحديد الثغرات الموجودة في مشروعات بروميد الميثيل الإقليمية في أفريقيا

67 استمع الاجتماع التاسع والخمسون إلى تقرير من اليونيب عن تحديد الثغرات في المشروعات الإقليمية لبروميد الميثيل في أفريقيا، وطلب إلى اليونيب دمج المشروعات التي استجابت لتحديد الثغرات في خطة الأعمال الخاصة به للتقديم إلى اللجنة في الاجتماع الستين (المقرر 55/59).

حاء - المسائل المتعلقة بالسياسات (التي لم تتم تغطيتها)**(1) التعديلات التلقائية في خطط الأعمال وشروط النظر في الطلبات المقدمة لأول مرة في خطة الأعمال**

68 أكد الاجتماع الستون ضرورة أن تتأكد الأمانة من تماشي خطط الأعمال المقدمة إلى اللجنة التنفيذية مع المقررات والموافقات السابقة للجنة التنفيذية. وتناول الاجتماع أيضا ضرورة عدم النظر في الأنشطة الجديدة غير المطلوبة للامتثال والتي لم يسبق أن قامت اللجنة التنفيذية بالبت فيها إلا بعد نظرها في خطط الأعمال. ثم طلبت اللجنة إلى أمانة الصندوق أن تقوم بالتعديل التلقائي لخطط الأعمال الخاصة بالوكالات الثنائية والمنفذة لتشمل القيم التي كانت في الاتفاقات المتعددة السنوات التي سبقت الموافقة عليها وفي المقررات الأخرى السابقة للجنة التنفيذية، وأن ترجى النظر في الموافقة على الأنشطة الجديدة غير المطلوبة للامتثال والتي لم يسبق أن قامت اللجنة التنفيذية بالبت فيها إلى ما بعد نظرها في سياق خطط الأعمال في الاجتماع الأول من السنة (المقرر 9/60).

(2) الشرائح النهائية من خطط إدارة الإزالة النهائية للمواد المستنفذة للأوزون غير المقدمة إلى الاجتماع الستين

69 أبلغ الاجتماع الستون ببعض أسباب حالات التأخير في تقديم الشرائح للمشروعات متعددة السنوات وقرر أن يسمح بتقديم شرائح التمويل المعلقة من خطط الإزالة الوطنية أو خطط إدارة الإزالة النهائية لبلدان المادة 5 إلى الاجتماع الحادي والستين للجنة التنفيذية، على أساس أن تنتظر الحكومات المعنية، بمساعدة من الوكالات الثنائية والمنفذة ذات الصلة، في تنفيذ أنشطة للحفاظ على عدم وجود استهلاك من المواد الكلوروفلوروكربونية والأنشطة الأخرى لتيسير إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وأن تدرج شرائح التمويل من خطط الإزالة الوطنية أو خطط الإزالة النهائية غير المقدمة إلى الاجتماع الحادي والستين في خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ذات الصلة في البلدان المعنية (المقرر 11/60).

طاء - أنشطة أمانة الصندوق

70 خلال الفترة قيد الاستعراض، كانت أمانة الصندوق قد اتخذت بعض الإجراءات عملا بالمقررات التي اتخذتها اللجنة التنفيذية في اجتماعاتها التاسع والخمسين والستين والحادي والستين. كما كانت قد أعدت الوثائق وقدمت خدمات المؤتمرات للاجتماعات التاسع والخمسين والستين والحادي والستين. وتم تقديم مقترحات لمشروعات وأنشطة من الوكالات المنفذة والشركاء الثنائيين بما تصل قيمته إلى 169 783 681 دولارا أمريكيا. وبالإضافة إلى الوثائق التي تعد عادة لاجتماعات اللجنة التنفيذية، أعدت الأمانة أيضا وثائق تتعلق، في جملة أمور، بالمسائل المشار إليها أعلاه فيما يتعلق بالسياسات.

71 وقامت الأمانة بتحليل واستعراض 354 طلبا للتمويل وقدمت تعليقات وتوصيات إلى اللجنة التنفيذية للنظر فيها. وبلغ مستوى التمويل المطلوب، بعد استعراض المشروعات، للموافقة عليه في الاجتماعات التاسع والخمسين والستين والحادي والستين 132 405 054 دولارا أمريكيا.

72 وأجرى مجلس مراجعي الحسابات التابع للأمم المتحدة خلال الفترة المشمولة بالتقرير مراجعة لحسابات أمانة الصندوق في المسائل الإدارية والمتعلقة بإدارة الصندوق.

انتقال رئاسة اللجنة التنفيذية

73 نظر الاجتماع التاسع والخمسون في اقتراح للرئيس بهدف التأكد من يسر عملية انتقال رئاسة اللجنة التنفيذية. وطلب إلى الأمانة تحديد الأنشطة الخاصة بالرئيس ونائب الرئيس القادمين، بالإضافة إلى معلومات عن البعثات ذات الصلة المحتملة، وتوفير هذه المعلومات للرئيس ونائبه من أجل تسهيل انتقال القيادة القادمة بسلاسة. وأحيط علماً مع التقدير كذلك بأن الميزانية الموافق عليها للأمانة قد تم تقليصها بشكل فعال خلال الفترة 2006-2009، وأن الميزانية المقترحة التي تبلغ 15 000 دولار أمريكي للتنقلات المصاحبة للأنشطة ذات الصلة باللجنة التنفيذية في عام 2010، حسبما اقترحتها أمانة الصندوق المتعدد الأطراف، ستكون كافية (المقرر 53/59).

ياء - قضايا تتعلق باجتماع الأطراف

74 استعرض الاجتماع الحادي والستون مشروع تقرير اللجنة التنفيذية إلى الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف، الذي يشمل الاجتماعين التاسع والخمسين والستين. وأذن للأمانة بأن تضعه في صيغته النهائية في ضوء المناقشات المعقودة والمقررات التي تم التوصل إليها في الاجتماع الحادي والستين (المقرر 61/61...).

75 استجابة للمقرر 36/XVI للاجتماع السادس عشر للأطراف الذي يطلب من اللجنة التنفيذية أن تدرج في تقريرها السنوي عنصراً يتعلق بالتقدم المحرز والمسائل التي واجهتها في أثناء نظرها في التوصيات الواردة في الموجز التنفيذي لاستعراض وتقييم عام 2004 للألية المالية لبروتوكول مونتريال، أرفقت اللجنة التنفيذية بهذا التقرير تقريرها المرحلي المقدم إلى الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف (المرفق الثاني).

76 يضم المرفق الثالث جدولاً يبين كميات استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المستخدمة بواسطة مشروعات تستخدم المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كبديل، وهذا استجابة لمقرر اللجنة التنفيذية 56/36 (هـ) الذي ينص، في جملة أمور أخرى، على "أن تقرير اللجنة التنفيذية السنوي إلى اجتماع الأطراف، يجب أن يورد، حسب البلد، كميات استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المستعملة بواسطة مشروعات تستخدم المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كبديل، وهو استهلاك سيكون - تطبيقاً للمقرر 13/27 - مُستثنى من التمويل في المراحل المقبلة".

كاف - تقارير اللجنة التنفيذية

77 تم توزيع تقارير الاجتماعات التاسع والخمسين والستين [والحادي والستين]، (UNEP/OzL.Pro/ExCom/59/59، و UNEP/OzL.Pro/ExCom/60/54، [و UNEP/OzL.Pro/ExCom/61...])، على التوالي، وموجزات الاجتماعات، على جميع الأطراف في بروتوكول مونتريال. ويمكن الحصول على تقارير هذه الاجتماعات واجتماعات اللجنة التنفيذية السابقة من أمانة الصندوق عند الطلب، أو يمكن الاطلاع عليها في موقع أمانة الصندوق على الإنترنت (www.multilateralfund.org).

المرفق الأول

جداول مع بيانات عن الموافقات على المشروعات

الجدول 1: التوزيع القطاعي للإزالة التدريجية في جميع المشروعات والأنشطة الموافق عليها منذ البداية*

القطاع	قدرات استنفاد الأوزون الموافق عليها	قدرات استنفاد الأوزون التي أزيلت
الاستهلاك		
أيروسولات	27,796	26,188
تدمير	0	0
رغاوي	68,434	65,627
غاز تبخير	7,566	6,192
هالونات	40,095	46,229
قطاعات متعددة	670	455
غير ذلك	1,530	1,574
عامل تصنيع	19,693	6,210
خطة الإزالة	43,856	40,128
تبريد	53,482	49,034
متعددة	753	686
مذيبات	7,309	7,171
عامل تعقيم	55	60
مجموع الاستهلاك	271,239	249,554
الإنتاج		
المواد الكلوروفلوروكربونية	87,251	89,979
هالونات	31,581	43,158
رابع كلوريد الكربون	65,841	63,032
ثلاثي كلورو الإيثان	213	134
بروميد الميثيل	450	376
مجموع الإنتاج	185,336	196,679

*باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة

الجدول 2: التوزيع القطاعي للمشاريع الاستثمارية منذ البداية

القطاع	اطنان من قدرات استنفاد الأوزون	المبالغ الموافق عليه بالدولار الأمريكي
أيروسولات	27,639	89,578,480
تدمير	0	0
رغاوي	68,323	400,275,877
غاز تبخير	7,253	103,150,782
هالونات	64,118	78,093,664
قطاعات متعددة	670	2,568,987
غير ذلك	1,530	17,023,270
عامل تصنيع	71,628	131,026,912
خطة إزالة	54,406	250,809,220
إنتاج	91,814	344,845,305
تبريد	45,242	475,447,100
مذيبات	7,276	102,881,452
عامل تعقيم	55	1,198,819
المجموع	439,954	1,996,899,868

الجدول 3: الاتفاقات الموافق عليها خلال الفترة المشمولة بالتقرير

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (بالدولارات الأمريكية)			مجموع الإزالة بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون	يُنقذ بواسطة	المشروع	البلد
	مبالغ المشروع					
1,782,261	124,344	1,657,917	164.4	اليونيدو	إزالة بروميد الميثيل	شيلي
82,490	9,490	73,000		اليونيب		
1,107,250	77,250	1,030,000	لا ينطبق	اليونيدو	التخفيض من استهلاك المواد الهيدرو كلوروفلوروكربونية	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
2,411,276	168,229	2,243,047	265.7	اليونيدو	إزالة بروميد الميثيل	غواتيمالا
79,100	9,100	70,000		اليونيب		
768,400	88,400	680,000	3.7	اليونيب	إزالة المواد الهيدرو كلوروفلوروكربونية	ملديف
451,500	31,500	420,000		اليونديبي		

المرفق الثاني

تقرير عن تقييم التوصيات الواردة في عملية التقييم والاستعراض لعام 2004 للآلية المالية لبروتوكول مونتريال

ألف. مقدّمة

1. يُقدّم هذا التقرير من اللجنة التنفيذية عملاً بمقرر اجتماع الأطراف التالي:

(أ) "أن يُطلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف أن تنظر، في حدود اختصاصاتها، في تقرير تقييم واستعراض الآلية المالية لبروتوكول مونتريال لعام 2004، بهدف اعتماد توصياته، حيثما كان ذلك ملائماً، في سياق التحسين المستمر لإدارة الصندوق المتعدد الأطراف، مع الوضع في الحسبان الحاجة إلى مساهمة فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي في تقييم تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2006-2008؛

(ب) أن يُطلب إلى اللجنة التنفيذية أن تتقدّم بتقارير منتظمة إلى الأطراف بشأن هذا الموضوع وأن تلتزم توجيهاتها بشأنه. وتقوم اللجنة التنفيذية، من أجل هذا، بتقديم تقييم أولي إلى الاجتماع الخامس والعشرين للفريق العامل المفتوح العضوية، وتدرج عنصراً في تقريرها السنوي إلى اجتماع الأطراف بشأن التقدّم المحقق والقضايا التي ووجهت عند النظر في الإجراءات الموصى بها الواردة في الموجز التنفيذي لتقرير التقييم".

(المقرر 36/XVI)

2. أعدت الأمانة التقرير الأول عن تقييم التوصيات في عملية التقييم والاستعراض لعام 2004 للآلية المالية لبروتوكول مونتريال لتنظر فيه اللجنة التنفيذية في الاجتماع الخامس والأربعين، كمتابعة للمقرر 60/44 (الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/51). وأحيطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقرير وقررت "إحالة تقرير تقييمها عن التوصيات الواردة في عملية التقييم والاستعراض لعام 2004 للآلية المالية لبروتوكول مونتريال كي ينظر فيه الاجتماع الخامس والعشرون للفريق العامل المفتوح العضوية" (المقرر 59/45).

3. قام تقرير التقييم (الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/25/INF/3)، على أساس المداولات في الاجتماع الخامس والأربعين، بتجميع 28 توصية وردت في عملية التقييم والاستعراض لعام 2004 للآلية المالية لبروتوكول مونتريال، في ثلاث فئات، كما يلي:

الفئة الأولى:

"... 11 توصية عامة تتعلق بأنشطة اللجنة التنفيذية والأمانة والوكالات المنفذة وأمين الخزانة، ولا تحتاج إلى أي إجراء جديد، بل تتطلب متابعة منتظمة في اجتماعات اللجنة. وستقوم اللجنة التنفيذية بإبلاغ اجتماع الأطراف عن هذه التوصيات، حسب الاقتضاء، في سياق تقريرها السنوي". وتشمل هذه: التوصيات 2، 6، 7، 15، 16، 18، 21، 22، 24، 25 و28.

الفئة الثانية:

"عشر توصيات عامة تتعلق بأنشطة اللجنة التنفيذية والأمانة والوكالات المنفذة وأمين الخزانة ولكن تحتاج إلى إجراءات جديدة في الأجل القصير. وستقوم اللجنة التنفيذية بإبلاغ اجتماع الأطراف عن هذه التوصيات،

حسب الاقتضاء، في سياق تقريرها السنوي. وتشمل هذه: التوصيات 1، 3، 4، 9، 11، 12، 17، 20، 23 و26.

الفئة الثالثة:

"سبع توصيات عامة اعتبر تنفيذها غير ضروري. ستُ منها بسبب أن أي إجراء في المستقبل لا طائل منه على ضوء التطورات الأخيرة أو الممارسات الحالية. وواحدة بسبب الحافز السلبي المحتمل. وتعتبر اللجنة التنفيذية عدم وجود حاجة للإبلاغ عن هذه التوصيات". وتشمل هذه التوصيات: 5، 8، 10، 13، 14، 19 و27.

4. وهكذا فإن التقرير التالي يغطي التوصيات التي تقع تحت الفئتين الأوليين حيث كانت هنالك حاجة لمزيد من العمل وحيث أُنحت معلومات عنها. وعلى النحو المبلغ عنه إلى الاجتماع الثامن عشر للأطراف، هنالك جهود تتعلق بالتوصيات 4، 6، 7، 11، 12، 16، 17، 18، 21، 22، 23، 25 و28، قد بُذلت على أساس منتظم، كما سبق وأبلغ في الماضي، وليست ثمة حاجة إلى مزيد من الإجراءات إضافة إلى الممارسة القائمة للجنة التنفيذية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لا تحتاج التوصية 1 إلى مزيد من الإجراءات من اللجنة.

باء. التوصيات ضمن الفئتين الأوليين

التوصية العامة 2: مواصلة تقييم هيكل اللجنة التنفيذية والنظر في خفض عدد الاجتماعات السنوية.

5. [يستكمل بعد الاجتماع الحادي والستين للجنة التنفيذية]

التوصية العامة 15: زيادة الجهود لتحسين مستوى التبليغ القطري للبيانات.

6. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، طلبت اللجنة التنفيذية من اليونيب عقد جلسة أثناء اجتماعات شبكته لإعداد نموذج منقح للإبلاغ عن بيانات البرامج القطرية. كما طلب من اليونيب أن يعمل مع الأمانة على تحديد المشاكل المرتبطة بانخفاض مستوى الإبلاغ عن البيانات باستعمال الشكل القائم على الانترنت من أجل تحديد أفضل طريقة لتشجيع الإبلاغ عن بيانات البرامج القطرية لبلدان المادة 5 في الوقت المحدد باستعمال هذا النظام. كما طلب من الأمانة تعديل شكل الإبلاغ عن بيانات البرامج القطرية لإدراج المعلومات ذات الصلة بإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك ما إذا كانت تدابير الرقابة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مدرجة في نظام إصدار التراخيص.

التوصية العامة 24: اتخاذ إجراءات لتشجيع البلدان المانحة على السداد في الوقت المحدد.

7. خلال الفترة قيد الاستعراض، حثت اللجنة جميع الأطراف على سداد مساهماتها إلى الصندوق المتعدد الأطراف بالكامل وبأسرع ما يمكن وأعرب عن قلق بشأن المتأخرات في سداد المساهمات وطول فترة استمرار هذه المشكلة.

8. وفي الاجتماع التاسع والخمسين، استمعت اللجنة إلى تقرير عن رد الاتحاد الروسي على مساهماته المعلقة ووافقت في الاجتماع الستين على أن تحيل آراء اللجنة بشأن مساهمات الاتحاد الروسي المعلقة منذ فترة طويلة إلى البلد وأن تطلب من كبيرة الموظفين دعوة ممثلي وزارة الموارد الطبيعية والبيئة ووزارة المالية بالاتحاد الروسي، ورئيس ونائب رئيس اللجنة التنفيذية وأمين الخزانة وأمانة الأوزون للمشاركة في اجتماع غير رسمي يعقد قبل بداية الاجتماع الثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف.

التوصية العامة 26: توضيح كيف ومتى وما هي البيانات المالية التي ينبغي إدراجها في الحسابات والتبليغ عنها من جانب الوكالات المنفذة.

9. طلبت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الستين من اليونيب الإبلاغ عن تطبيق القواعد المالية فيما يتعلق بالسلف النقدية الملتزم بها قبل الاجتماع الحادي والستين وذلك عند الإبلاغ عن الأرصدة بشأن المشروعات المستكملة. [يستكمل بعد الاجتماع الحادي والستين للجنة التنفيذية]

المرفق الثالث

مقادير استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، المستخدمة تدريجياً (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)

المواد الكلوروفلوروكربونية المستخدمة تدريجياً	المواد الكلوروفلوروكربو نية المزالة في مشروعات تستخدم تكنولوجيات المواد الكلوروفلوروكربو نية	البلد
6.0	54.8	الجزائر
82.5	749.9	الأرجنتين
1.7	15.5	البحرين
1.2	11.1	بوليفيا
3.2	29.4	البوسنة والهرسك
536.4	4,904.7	البرازيل
22.5	238.8	تشيلي
855.7	10,162.6	الصين
71.8	652.8	كولومبيا
3.7	33.5	كوستاريكا
0.1	0.8	كوبا
15.1	137.0	الجمهورية الدومينيكية
41.3	488.3	مصر
2.0	18.5	السلفادور
5.1	46.0	غواتيمالا
486.1	4,553.3	الهند
292.3	2,722.7	إندونيسيا
116.4	1,058.3	إيران
36.8	334.3	الأردن
2.5	23.0	كينيا
9.0	82.0	لبنان
6.8	62.2	ليبيا
8.4	76.0	جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة
132.9	1,240.9	ماليزيا
0.5	4.3	موريشيوس
216.4	2,129.2	المكسيك
13.1	119.5	المغرب
0.9	8.1	نيكاراغوا
42.7	387.9	نيجيريا

87.0	790.7	باكستان
1.6	14.6	بنما
7.4	67.3	باراغواي
16.4	148.7	بيرو
57.8	525.3	الفلبين
21.4	194.4	رومانيا
4.9	44.7	صربيا
0.8	7.3	سري لانكا
0.5	4.4	السودان
70.0	636.1	الجمهورية العربية السورية
224.0	2,047.2	تاييلند
22.6	237.2	تونس
41.4	376.8	تركيا
10.9	99.3	أوروغواي
77.8	707.6	فنزويلا
4.9	44.9	فبييت نام
1.1	9.8	اليمن
1.3	11.5	زمبابوي
3,664.8	36,313.3	المجموع

0,02 :HCFC-123
0,055 :HCFC-22
0,11 :HCFC-141b

ملاحظة 1: القيمة بقدرات استنفاد الأوزون هي كما يلي:

المرفق الرابع

المعايير المتفق عليها حول المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
التي تم الاعتماد عليها في الاجتماع الستين للجنة التنفيذية

قررت اللجنة التنفيذية، عند تحديد معايير تمويل إزالة استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الاستهلاك في البلدان العاملة بالمادة 5:

التاريخ النهائي

(أ) عدم النظر في أية مشروعات لتحويل قدرات تصنيع قائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تم تركيبها بعد 21 سبتمبر/ أيلول 2007؛

تحويل المرحلة الثانية

(ب) تطبيق المبادئ التالية بالنسبة لمشروعات تحويل المرحلة الثانية لتنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرحلة الأولى، من أجل تحقيق أهداف الامتثال لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لعامي 2013 و2015، على ألا تخضع لاستعراض اللجنة التنفيذية قبل الاجتماع الأخير في عام 2013:

(1) سيتم النظر في التمويل الكامل للتكاليف الإضافية المؤهلة لمشروعات تحويل المرحلة الثانية، في تلك الحالات التي يثبت فيها بلدٌ من بلدان المادة 5 بوضوح في خطته المتعلقة بإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أن هذه المشروعات ضرورية للامتثال للأهداف المتعلقة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بموجب بروتوكول مونتريال، حتى وبما في ذلك مرحلة الخفض البالغة 35 بالمائة بحلول الأول من يناير/كانون الثاني 2020، و/أو التي تكون المشروعات الأكثر جدوى للتكاليف مُقاسة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون، التي تستطيع الطرف المعني الاضطلاع بها في قطاع التصنيع بهدف الامتثال لهذه الأهداف؛

(2) سوف يقتصر تمويل جميع مشروعات تحويل المرحلة الثانية الأخرى الذي لا تشملها الفقرة (ب) (1) أعلاه على التمويل عمليات التركيب والتجارب والتدريب المرتبطة بتلك المشروعات؛

نقاط البداية لإجمالي التخفيضات في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

(ج) تحديد نقاط البداية لإجمالي التخفيضات في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بلدان المادة 5 التي تقدّم مشروعات في وقت سابق لخط أساسها المقيّم، وذلك في وقت تقديم إمّا المشروع الاستثماري للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أو خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، أيهما يقدم أولاً إلى اللجنة التنفيذية للنظر؛

(د) السماح لبلدان المادة 5 من الاختيار بين أحدث استهلاك للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مبلغ عنه بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال في الوقت الذي يتم فيه تقديم خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية و/أو المشروع الاستثماري وبين متوسط الاستهلاك المقدر لعامي

2009 و2010، عند حساب نقاط البداية لإجمالي التخفيضات في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(هـ) تعديل نقاط البداية المتفق عليها لإجمالي التخفيضات في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الحالات التي تكون خطوط أساس هذه المواد المحتسبة استناداً إلى بيانات المادة 7 المبلغ عنها تختلف عن نقطة البداية المحتسبة استناداً إلى متوسط الاستهلاك المقدر لعامي 2009-2010؛

التكاليف الإضافية المؤهلة لمشروعات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

(و) تطبيق المبادئ التالية بالنسبة للتكاليف الإضافية المؤهلة لمشروعات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للمرحلة الأولى من تنفيذ خطة إدارة إزالة هذه المواد، من أجل تحقيق أهداف الامتثال لإزالة هذه المواد في عامي 2013 و2015، على أن تخضع للاستعراض في عام 2013:

(1) في سياق إعدادها مشروعات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاعات الرغوى والتبريد وتكييف الهواء، على الوكالات الثنائية والمنفذة أن تستخدم بمثابة دليل المعلومات التقنية الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/55/47؛

(2) إن قيم عتبة جدوى التكاليف الحالية المستخدمة لمشروعات إزالة المواد الكلوروفلوروكربونية الواردة في الفقرة 32 من التقرير النهائي للاجتماع السادس عشر للجنة التنفيذية (الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/16/20) تقاس بالكيلوغرامات المترية، يجب أن تُستخدم كمبادئ توجيهية خلال إعداد وتنفيذ المرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(3) سيكون للبلدان المرونة في تخصيص التمويل الموافق عليه من تكاليف التشغيل الإضافية إلى التكاليف الرأسمالية الإضافية وتخصيص حتى 20 في المائة من التمويل الموافق عليه لتكاليف التشغيل الإضافية إلى التكاليف الرأسمالية الإضافية، طالما لا يغير استخدام هذه المرونة القصد من المشروع. ويجب إبلاغ اللجنة التنفيذية بأي إعادة تخصيص؛

(4) سيوفر تمويل يزيد بحد أقصى بنسبة 25 في المائة عن عتبة جدوى التكاليف للمشروعات في حالة وجود حاجة إلى إدخال بدائل ذات إمكانية احترار عالمي منخفض؛

إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الرغوى

(5) سوف يتم اعتبار تكاليف التشغيل الإضافية للمشروعات في قطاع الرغوى على أساس 1.60 دولار أمريكي/كيلوغرام متري للهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب و 1.40 دولار أمريكي/كيلوغرام متري للهيدروكلوروفلوروكربون-142 ب للاستهلاك المقرر إزالته في مؤسسات التصنيع؛

(6) بالنسبة لمشروعات المجموعات المرتبطة بالشركات المعنية بالنظم، سيتم حساب تكاليف التشغيل الإضافية على أساس إجمالي استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تزال لكافة مؤسسات الرغوى السفلية الذي يجب إزالته؛

(7) سوف تنتظر اللجنة التنفيذية، على أساس حالة بحالة، في تمويل مستويات أعلى من تكاليف

التشغيل الإضافية عن تلك المحددة في الفقرة (و) (5) أعلاه عندما تكون مطلوبة لإدخال تكنولوجيا لنفخ المياه ذات إمكانية احترار عالمي منخفض؛

إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع تصنيع التبريد وتكييف الهواء

(8) سوف يتم اعتبار تكاليف التشغيل الإضافية في القطاع الفرعي لتكييف الهواء على أساس 6.30 دولار أمريكي/الكيلوغرام المتري من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المقرر إزالته في مؤسسة التصنيع؛

(9) سوف يتم اعتبار تكاليف التشغيل الإضافية للمشروعات في القطاع الفرعي للتبريد التجاري على أساس 3.80 دولار أمريكي/الكيلوغرام المتري من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المقرر إزالته في مؤسسة التصنيع؛

(10) تمثيلاً مع المقرر 45/31، لن يتم اعتبار تكاليف التشغيل الإضافية للمؤسسات المصنفة تحت القطاع الفرعي لتجميع وتركيب وتعبئة معدات التبريد؛

إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع خدمات التبريد

(11) إن بلدان المادة 5 التي لديها إجمالي استهلاك من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يصل إلى 360 طناً مترياً يجب أن تضمن خططها لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، كحد أدنى:

(أ) التزاماً بتحقيق، من دون مزيد من طلبات التمويل، وعلى الأقل، التجميد في عام 2013 ومرحلة التخفيض البالغة 10 في المائة في عام 2015، وإذا قرر البلد ذلك، مرحلة التخفيض البالغة 35 في المائة في عام 2020. وسيضمن ذلك التزاماً من البلد بالحدّ من استيراد المعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عند الضرورة لتحقيق الامتثال لمراحل التخفيض ودعم أنشطة الإزالة ذات الصلة؛

(ب) تبليغاً إلزامياً، بحلول الوقت الذي يُطلب فيه شرائح التمويل، بشأن تنفيذ الأنشطة المضطلع بها في قطاع خدمات التبريد وفي قطاع التصنيع حيثما ينطبق الأمر، في السنة السابقة، وكذلك خطة عمل سنوية شاملة ودقيقة لتنفيذ الأنشطة التالية المرتبطة بالشريحة القادمة؛

(ج) وصفاً لأدوار ومسؤوليات أصحاب المصلحة الرئيسيين، وكذلك الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالات المتعاونة، حيثما ينطبق الأمر؛

(12) إن بلدان المادة 5 التي لديها إجمالي استهلاك من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يصل إلى 360 طناً مترياً سوف تُمنح تمويلاً متوافقاً مع مستوى الاستهلاك في قطاع خدمة التبريد حسبما هو موضح في الجدول أدناه، على أساس الفهم أن مقترحات المشروعات مازالت تحتاج إلى أن تثبت أن مستوى التمويل ضروري لتحقيق أهداف إزالة لعامي 2013 و2015، وإذا قرر البلد ذلك، أهداف 2020:

التمويل حتى 2020 (دولار أمريكي)	التمويل حتى 2015 (دولار أمريكي)	الاستهلاك (طن متري)*
164,500	51,700	>0 <15
210,000	66,000	15 <40
280,000	88,000	40 <80
315,000	99,000	80 <120
332,500	104,500	120 <160
350,000	110,000	160 <200
560,000	176,000	200 <320
630,000	198,000	320 <360

(* مستوى خط أساس الاستهلاك من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع خدمة التبريد.

(13) إن بلدان المادة 5 التي لديها إجمالي استهلاك من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يصل إلى 360 طناً مترياً والتي تتلقى تمويلاً متسقاً مع الجدول أعلاه، ستكون لها المرونة لاستعمال الموارد المتوفرة لتلبية الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروعات لتسهيل أيسر طريقة ممكنة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(14) إن بلدان المادة 5 التي لديها إجمالي استهلاك من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يصل إلى 360 طناً مترياً يستخدم في كلا قطاعي التصنيع وخدمات التبريد، يمكن أن تقدم مشروعات استثمارية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للسياسات ومقررات الصندوق المتعدد الأطراف السارية، بالإضافة إلى تمويل لمعالجة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الخدمة؛

(15) إن بلدان المادة 5 التي لديها إجمالي استهلاك من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يزيد عن 360 طناً مترياً يجب أن تبدأ أولاً بمعالجة الاستهلاك في قطاع التصنيع من أجل تحقيق أهداف الإزالة في عامي 2013 و2015. ولكن، إذا أثبتت هذه البلدان بوضوح أنها تحتاج إلى مساعدة في قطاع خدمات التبريد من أجل الامتثال لهذه الأهداف، سوف يتم حساب تمويل الأنشطة مثل التدريب، على أساس 4.50 دولار أمريكي/ الكيلوغرام المتري، وسيخصص من نقطة البداية الخاصة بها لإجمالي تخفيضات استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاعات الأيروسولات وأجهزة إطفاء الحريق والمذيبات

(16) سوف يتم النظر في كل حالة على انفراد بالنسبة لأهلية التكاليف الرأسمالية الإضافية وتكاليف التشغيل الإضافية لمشروعات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاعات الأيروسولات وأجهزة إطفاء الحريق والمذيبات.

المرفق الخامس

تغييرات الاتفاقات المتعلقة بقطاع الانتاج في الصين و الهند

(أ) أن تحاط علما بالورقة بشأن الشروط والأحكام التي بموجبها يمكن تعديل الاتفاقات الحالية لإنتاج مواد الكلوروفلوروكربون مع الصين والهند والاتفاقات المرتبطة بالاسراع بالإزالة التي يمكن تعديلها والتقارير عن التعديلات الممكنة على اختصاصات المراجعة التقنية المعتمدة في الاجتماع الثاني والثلاثين، حسب الاقتضاء، لتلبية احتياجات المراجعة لإنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/60/49؛

(ب) تعديل اتفاقات قطاع الإنتاج للصين والهند للسماح بالإنتاج من أجل صادرات فئات المواد الصيدلانية التي تستخدم المواد الكلوروفلوروكربون لعام 2010 مع استعراض سنوي لأغراض تلبية متطلبات الاستخدام الضروري لبلدان أخرى بشرط وجود نظم إبلاغ وتحقق في البلدان المصدرة وأن نظم الإبلاغ والتحقق تجمع المعلومات التالية وتبلغ عنها:

1. وثائق من منتجي أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة التي تطلب فئات المواد الصيدلانية التي تستخدم مواد الكلوروفلوروكربون؛
2. الموافقات من حكومات البلدان المستوردة لشراء فئات المواد الصيدلانية التي تستخدم مواد الكلوروفلوروكربون للاستخدام الضروري؛
3. موافقات من حكومات البلدان المنتجة التي تتلقي طلبات ولديها ترخيص بالإنتاج الضروري؛
4. المواد الخام المستهلكة لإدارة الإنتاج؛
5. كمية فئات المواد الصيدلانية التي تستخدم مواد الكلوروفلوروكربون المنتجة؛
6. كمية فئات المواد غير الصيدلانية التي تستخدم مواد الكلوروفلوروكربون المنتجة؛
7. وثائق (النقل والتخزين والتخلص) بأن كمية فئات المواد غير الصيدلانية التي تستخدم مواد الكلوروفلوروكربون قد تم تدميرها؛
8. وثائق الصادرات من المنتجين؛
9. الفواتير من منتجي أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة؛
10. تقرير مراجعة يتحقق من كل ما سبق.

(ج) أن تطلب من البنك الدولي، باعتباره الوكالة المنفذة لخطط إزالة إنتاج مواد الكلوروفلوروكربون للصين والهند، أن يقدم خدماته لتنفيذ التحقق/المراجعة وتقديم تقريره إلى اللجنة التنفيذية نيابة عن الصين والهند على أن يكون من المفهوم أن:

1. البنك الدولي يتحقق من أن المنتج لديه مواد زائدة ليدمر المقدار الزائد من مواد الكلوروفلوروكربون المنتجة باستخدام تقنيات التدمير التي وافقت عليها الأطراف؛
2. توافق اللجنة التنفيذية على تكاليف التحقق قبل المراجعة.

(د) تقرر:

- 1 أن تسعى أمانة الصندوق نيابة عن اللجنة التنفيذية للحصول على تأكيد من البلد المستورد بالكميات الفعلية المستوردة من البلدان المستوردة؛
- 2 أن يوافق البلد المنتج على الحد من إنتاج مواصفات فئات المواد غير الصيدلانية التي تستخدم مواد الكلوروفلوروكربون إلى الحد الممكن وتحمل تكاليف تدميرها؛
- 3 أن تقوم اللجنة التنفيذية بالنظر في تطبيق شرط جزائي على إنتاج أي مواد الكلوروفلوروكربون التي تعتبر زائدة من خلال تقارير التحقق؛

المرفق السادس

الاختصاصات المتعلقة بالمراجعة الفنية

لإنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلدان المدرجة في المادة 5

الخلفية

1- قدم بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون والتعديلات على البروتوكول جدول إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سنة 2007 في البلدان الموقعة على البروتوكول، رغم أن الجدول ميز بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية. فيتعين على البلدان النامية (البلدان المدرجة في المادة 5 حسب المصطلحات المستخدمة في البروتوكول) تجميد إنتاج واستهلاك هذه المواد الكيميائية في سنة 2013 بالمستوى المتوسط، بين سنتي 2009 و 2010. ويتعين عليها بعد ذلك خفض مستويات الإنتاج والاستهلاك في عدد من المراحل حتى يتم تحقيق الإزالة الكاملة في سنة 2040. وقد تم إنشاء الصندوق المتعدد الأطراف في سنة 1991 لتنفيذ بروتوكول مونتريال في إطار تعديل لندن لمساعدة بلدان المادة 5 في الامتثال لجدول الرقابة ببروتوكول مونتريال. ونجح الصندوق، حتى سنة 2009، في مساعدة أكثر من 140 بلدا في إزالة إنتاج واستهلاك المواد الكلوروفلوروكربونية، والهالونات، والاستخدام المراقب لرابع كلوريد الكربون وبروميد الميثيل والمواد الأخرى المستنفدة للأوزون وإنتاجها وذلك وفقا لجدول الرقابة ببروتوكول مونتريال. والهدف الرئيسي للمساعدات التي يقدمها الصندوق هو تغطية التكاليف الإضافية المرتبطة بالانتقال من استخدام التكنولوجيات المستنفدة للأوزون إلى التكنولوجيات غير ضارة بالأوزون.

2- وتم تمويل إزالة إنتاج المواد المستنفدة للأوزون أولا من خلال مراجعة مستقلة لقطاع إنتاج المواد المستنفدة للأوزون في البلد المعني. وتفحص هذه المراجعات السياسات الوطنية والقطاعية المهمة؛ وتجمع البيانات المتعلقة بالمصانع المنتجة للمواد المستنفدة للأوزون من حيث تقدمها التكنولوجي، وحالتها الراهنة، والقدرة المستخدمة المخططة والفعلية، وتاريخ الإنتاج، وتكلفة الإنتاج، والبيانات المهمة الأخرى. والهدف من المراجعة وضع أساس واقعي للجنة التنفيذية (الجهاز الإداري للصندوق المتعدد الأطراف) للنظر في طلبات التمويل المقترحة من بلدان المادة 5 المعنية. ولكفالة الاتساق عند إجراء هذه المراجعات في كل البلدان، اعتمدت اللجنة التنفيذية اختصاصات المراجعات الفنية في 1995 كدليل إرشادي عام لمراجعة إنتاج المواد المستنفدة للأوزون. وتم في وقت لاحق تعديل هذه الاختصاصات وتطويرها لتستوعب الاحتياجات المحددة المرتبطة بمراجعة إنتاج المواد المختلفة المستنفدة للأوزون.

3- وأعدت الاختصاصات الواردة في هذه الوثيقة لمراجعة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، التي تشمل الهيدروكلوروفلوروكربون-141b، والهيدروكلوروفلوروكربون-142b، والهيدروكلوروفلوروكربون-123، والهيدروكلوروفلوروكربون-22، أو أي هيدروكلوروفلوروكربون قابل للاستعمال. وفي حين تشترط الاختصاصات أن تتبع المراجعة الإجراءات الموحدة لمراجعة إنتاج المواد الأخرى المستنفدة للأوزون وتغطي المجالات الموحدة لإنتاج هذه المواد، فإن هناك عددا من المسائل يختص بها إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون. ومن هذه المسائل أثر آلية التنمية النظيفة على إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 وأثر إزالة إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 على الصناعات اللاحقة (كإنتاج تترافلوروايثيلين / بوليترافلوروايثيلين). ولا يقتصر استخدام التترافلوروايثيلين، وهو نتاج للتفاعل المباشر للهيدروكلوروفلوروكربون - 22، على صنع بوليمر البوليترافلوروايثيلين، بل استخدم أيضا لصنع هيدروفلوروكربون - 125 وهو أحد مكونات صنع R410a، الذي يعد بدوره خليطا يستخدم في صنع عامل من عوامل تكييف الهواء.

4- وفيما يتعلق بأثر آلية التنمية النظيفة، فمن المسائل الرئيسية مسألة ما إذا كانت أرصدة آلية التنمية النظيفة

التي تمنح في مقابل تخفيض انبعاثات هيدروفلوروكربون-23 (وهو غاز يخضع لرقابة بروتوكول كيوتو) تمثل حافزا على الانحراف يشجع على إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22، نظرا إلى أن هيدروفلوروكربون-23 هو منتج فرعي لإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22. فإذا أمكن إثبات أن زيادة إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لم تكن ناتجة عن الطلب على مادة أولية لإنتاج تترافلوروايثيلين / بوليترافلوروايثيلين أو لأغراض التبريد، فإنها قد تكون راجعة إلى المكافأة المالية المتمثلة في أرصدة آلية التنمية النظيفة. ويمكن أن تتيح المراجعة الفنية نظرة متعمقة إلى هذه المسألة. ولكي تفهم بشكل واضح الطرائق التي تعمل بها آلية التنمية النظيفة، ينتظر أن تجمع المراجعة ميدانيا بيانات عن المصانع الوطنية والفردية، وتضع هذه البيانات في سياقها العالمي من أجل تحليلها من حيث العرض والطلب، وتقيم أثر آلية التنمية النظيفة على الشركة الفردية، وكذلك على الحالة على المستويين الوطني والعالمي.

5- وفيما يتعلق بأثر إزالة إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون على الصناعات اللاحقة، فإن المسألة الرئيسية هي مدى إمكانية استيعاب إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 كمادة أولية لإنتاج بوليترافلوروايثيلين، بصرف النظر عن استعماله النهائي. وينشأ عن تحويل الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 من استخدامه كغاز تبريد (وهو استخدام مراقب بموجب بروتوكول مونتريال) إلى استخدامه كمادة أولية (وهو تطبيق لا يخضع للرقابة) حالة ترضي جميع الأطراف. فالمصانع يمكنها مواصلة الإنتاج، دون حدوث أثر سلبي على البيئة، حيث يتحول شكل الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 أثناء عملية استعماله كمادة أولية. ومن الممكن أيضا أن تتحول بعض المصانع من إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 (باستخدام الكلوروفورم) إلى إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون - 32 (باستخدام كلوريد الميثيلين). وحيث أن المصنع لن يغلق، فقد تكون هناك حاجة إلى التعويض من جانب الصندوق المتعدد الأطراف عن تكلفة التحويل دون حاجة إلى التعويض عن إغلاق المصنع.

6- غير أن هناك صعوبات ترتبط بتحقيق هذه الحالة التي ترضي جميع الأطراف. وتتعلق هذه الصعوبات بقطاعات من أسواق البوليترافلوروايثيلين، والطلب من قطاعات مختلفة في السوق العالمي، وتوافر التكنولوجيا اللازمة لإنتاج البوليترافلوروايثيلين. ويجب دراسة هذه التحديات بدقة للتأكد من مدى صدقها، وما إذا كانت تحول دون تحويل إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 بالكامل إلى إنتاج المادة الأولية. ومن المهم أيضا معرفة ما إذا كان من الممكن التغلب على هذه الصعوبات، وإذا كان ذلك ممكنا، فمن المهم معرفة التكلفة التي ستترتب على ذلك.

7- وفي حين تعد هذه المسائل من المسائل المتعلقة بالسياسات، والمستوى الكلي، فقد أدرجت في الاختصاصات أسئلة وتوجيهات لإرشاد الخبراء الاستشاريين القائمين بالمراجعة في جمع البيانات المهمة وتقديم تحليل لها. والمأمول أن توفر مدخلا مفيدا للجنة التنفيذية للتشجيع على مناقشة مستفيضة لهذه المسائل.

هدف المراجعة الفنية

8- الهدف من المراجعة الفنية أن توفر أساسا واقعا لما يلي:

(أ) قيام البلد المنتج بإعداد الخطة القطاعية والانتهااء من إجراءاتها لإزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد؛

(ب) تمكين اللجنة التنفيذية من استعراض الخطة القطاعية واتخاذ المقررات المتعلقة بتمويلها.

نطاق المراجعة

اعتبار عام

9- ينبغي أن تخلق نتائج المراجعة الفنية نطاقا واسعا إلى درجة تساعد في النظر في الخيارات المختلفة لإزالة إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون في البلد المنتج، بما في ذلك إغلاق مرافق الإنتاج، وإنتاج بدائل للمواد المستنفدة للأوزون، والتحول إلى إنتاج المواد الأولية، وأي احتمالات أخرى.

جمع البيانات وتقييمها

10- حيثما كان ذلك ممكنا، ينبغي جمع البيانات عن السنوات الثلاث إلى الخمس الماضية، باستثناء مصانع الهيدروكلوروفلوروكربون التي تكون بها مشاريع معتمدة لآلية التنمية النظيفة، والتي ينبغي جمع البيانات عنها في السنوات الثلاث السابقة على الموافقة على مشاريع آلية التنمية النظيفة بها والسنوات الثلاث التالية للموافقة على هذه المشاريع. وتحديدا، ينبغي أن تغطي المراجعة:

القدرة

(أ) قيم القدرة على إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ظروف مستدامة لعام كامل والقدرة المحتملة للمصانع الفردية، والقيمة الإجمالية للإنتاج في البلد. وفي حالة انخفاض مستويات الإنتاج الفعلي انخفاضا ملموسا عن القدرة، يجب تقديم تفسيرات لذلك (مثلا، النقص في الطلب، نسبة النقص في المواد الأولية، الصيانة، الإخفاق الفني في العمل بكامل الطاقة)؛

(ب) قيم إمكانية تحويل المواقع الفردية إلى إنتاج لا يقوم على المواد المستنفدة للأوزون. وفيما يتعلق بالمصانع المتحولة للكلوروفلوروكربون/الهيدروكلوروفلوروكربون - 22، ينبغي أن تذكر مستويات الإنتاج الفعلية، مع قدرة كل مصنع، إذا كان يعمل: (أ) بالنسبة للكلوروفلوروكربون - 11 والكلوروفلوروكربون - 12 فقط، و (ب) بالنسبة للهيدروكلوروفلوروكربون - 22 فقط (مع مراعاة أي تحليل وتحقق إضافيين، بما في ذلك حسابات العمليات التفصيلية إذا لزم الأمر. وينبغي جمع البيانات لهذا التحليل واستبعاد مواقع التوسع، والتحول و/أو التجديد بسبب عوامل مثل محدودية المكان أو محدودية الحصول على المواد الخام).

(ج) قيم أثر الأرصدة المتاحة من خلال آلية التنمية النظيفة على إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 بإدراج البيانات الخاصة بما يلي:

- تاريخ الموافقة على مشروع آلية التنمية النظيفة (الشهر/السنة)؛
- مستوى الهيدروكلوروفلوروكربون - 23 المنتج عن كل سنة في السنوات الثلاث الماضية، عند الاقتضاء؛
- تاريخ إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 في المصنع الفردي وعلى المستوى الوطني، بناء على إنتاج الموقع وسجلات التخزين ومن سجلات المبيعات بالمصنع وعلى المستوى الوطني، بما في ذلك الواردات/الصادرات؛
- بيانات المبيعات، بما في ذلك الحجم، وأسعار الوحدة للمنتجات، والضرائب والدعم المالي، وهامش ربح المبيعات؛

(د) قيم توافر وتكلفة المواد الخام في الموقع وعلى المستوى الوطني (كحجم المصانع ومواقعها).

تاريخ الإنتاج وربحيته

(أ) قيم تاريخ الإنتاج بالمصنع وعلى المستوى الوطني بناء على إنتاج الموقع وسجلات التخزين ومن

سجلات المبيعات بالمصنع وعلى المستوى الوطني ، بما في ذلك الواردات/الصادرات؛

- (ب) أدخل البيانات المتعلقة باقتصاديات الإنتاج بحسب الموقع، بما في ذلك حجم المواد الخام وتكلفة الوحدة منها، والطاقة والمنافع، وأرصدة المنتجات الفرعية، وتكاليف الصيانة، وتكاليف النقل، وتكاليف التوزيع، والعمالة القائمة بالتشغيل (عدد العمال وقانون العمل المطبق)، والنفقات العامة للمصنع، والضرائب، والتأمين، وخفض قيمة العملة، والتكاليف العامة والإدارية؛
- (ج) أدخل البيانات المتعلقة بالمبيعات، بما فيها حجم المنتجات وأسعار وحداتها، والضرائب والدعم المالي، وهامش ربح المبيعات.

تقييم إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون للتطبيقات المراقبة وتطبيقات المواد الأولية

- (أ) اجمع بيانات السنوات الخمس الماضية عن توزيع مبيعات الهيدروكلوروفلوروكربون للاستخدامات الخاضعة للرقابة والاستعمال كمادة أولية؛
- (ب) اجمع بيانات السنوات الخمس الماضية عن واردات وصادرات الهيدروكلوروفلوروكربون للاستخدامات الخاضعة للرقابة والاستعمال كمادة أولية؛
- (ج) قيم إمكانيات كل مصنع يخصص كل إنتاجه من الهيدروكلوروفلوروكربون لتطبيقات المواد الأولية؛
- (د) حدد العقبات التي تحول بين المصنع وبين تخصيص كل إنتاجه لتطبيقات المواد الأولية؛
- (هـ) قيم خيارات التغلب على هذه العقبات وسيناريوهات التكلفة للخيارات المختلفة.

تقييم الهيدروكلوروفلوروكربون 141b والهيدروكلوروفلوروكربون 142b

11- في حين يستخدم الهيدروكلوروفلوروكربون 141b بالكامل كعامل نفخ للرغاوي الانبثاقية، وعلى نطاق أضيق كمذيب، فإن الهيدروكلوروفلوروكربون 141b يستخدم أيضا، بالإضافة إلى استخدامه الحيوي كغوة XPS، في صنع المواد المهمة الفلوروبوليمرات، وبوليفينيليدين الفلوريد، وفلوروايسلاتومير. ويمكن أن يصنع الهيدروكلوروفلوروكربون 142b بشكل متعمد من الهيدروكلوروكربون 152a. وتشمل الأسئلة الرئيسية لتقييم الهيدروكلوروفلوروكربون 141b والهيدروكلوروفلوروكربون 142b.

- (أ) هل تصنع الهيدروكلوروفلوروكربون 141b والهيدروكلوروفلوروكربون 142b والهيدروكلوروفلوروكربون 143a ؟ بأي صفة؟ ومنذ متى؟ وما هي التكنولوجيا (المادة الأولية) المستخدمة؟
- (ب) ما هو مستوى تصدير المنتج وما هو مستوى الاستخدام المحلي منذ سنة 2005 وحتى العام الحالي؟
- (ج) ماهي التطبيقات بحسب الحجم وبحسب السنة؟
- (د) هل يمكنك تحويل مصنعك إلى الهيدروكلوروفلوروكربون 142b و/أو هل تصنع الهيدروكلوروفلوروكربون 142b فعلا كمنتج فرعي؟
- (هـ) في هذه الحالة هل يمكنك إزالة إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون 141b بالكامل مع الاستمرار في صنع الهيدروكلوروفلوروكربون 142b؟

- (و) هل تبيع الهيدروكلوروفلوروكربون 142b لقطاع بوليفينيليدين الفلوريد؟ ما هي الكمية؟ هل تستطيع تهيئة مصنعك لتلبية الطلبات الكبيرة الصريحة في قطاع بوليفينيليدين الفلوريد؟
- (ز) إذا كنت تصنع الهيدروكلوروفلوروكربون 142b بشكل متعمد من الهيدروفلوروكربون 152a، فكم تنتج؟ وما هي الاستخدامات؟ وكم منها يخضع للرقابة (الرغوي) في مقابل الاستخدامات غير المراقبة (كمادة أولية)؟
- (ح) إذا كنت تصنع الهيدروكلوروفلوروكربون 142b في هذا المسار، ما هو أثر ذلك على إنتاج الهيدروفلوروكربون 152a إذا كان عليك أن تتخلى عن الاستخدامات المراقبة (XPS) للهيدروكلوروفلوروكربون 142b؟
- (ط) هل تصدر الهيدروكلوروفلوروكربون 142b للتطبيقات الوسيطة/كمادة أولية؟

التكنولوجيا المستخدمة

- (أ) حدد عمر ومصدر التكنولوجيا المستخدمة في المصانع الفردية (المطورة محليا أو المستوردة)، ومادة إنشاء أواني المعالجة الرئيسية (كالمفاعل الرئيسي في عملية الفلورة المائية)؛
- (ب) قيم نفقات صيانة المصانع الفردية؛
- (ج) قيم حل المشكلات الصعبة (الأحدث عهدا)؛
- (د) قيم الفترة المتبقية من عمر كل مصنع وقيمه المتبقية.

بيانات مهمة أخرى

- (أ) اجمع وقيم بيانات عن التكلفة الرأسمالية، ومعدل التضخم، وأي بيانات اقتصادية وطنية مهمة أخرى؛
- (ب) اجمع بيانات عن العرض والطلب على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وبدائلها؛
- (ج) اجمع بيانات عن الإنتاج الوطني من الهيدروفلور و المواد الخام الأخرى اللازمة لإنتاج بدائل الهيدروكلوروفلوروكربون؛
- (د) قيم حالة وتوافر التكنولوجيا الوطنية لبدائل الهيدروكلوروفلوروكربون، مع التكاليف التقديرية لإنتاجها والحجم المحتمل للإنتاج في السنوات الخمس القادمة.

تحليل البيانات

12- يتم تصنيف وتفسير وتحليل البيانات التي يتم جمعها من خلال الاستعراض النظري والزيارات الميدانية لاستخدامها في الاستراتيجيات القطاعية المحتملة لإزالة إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون في البلد، بما في ذلك إغلاق المصانع، وإنتاج بدائل للمواد المستنفدة للأوزون، وأي احتمالات أخرى. وفيما يتعلق بإغلاق المصانع، ينبغي تنظيم البيانات لتيسير تحديد بارامترات مثل مستوى الإنتاج في خط الأساس، والقدرة الفعلية للمصنع، وأقصى عمر للمصنع والفترة المتبقية له، وأسعار وحدات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وهامش ربح المبيعات، والبارامترات الاقتصادية الوطنية المهمة. وفيما يتعلق بإنتاج بدائل للمواد المستنفدة للأوزون، ينبغي عرض البيانات بحيث تشير بشكل واضح إلى العرض والطلب بالنسبة للبدائل، والجاهزية التكنولوجية، وتقييم تكاليف التحويل بالنسبة للمواقع التي ينطبق عليها ذلك، والجدوى الاقتصادية والقدرات التي يمكن تحقيقها.

13- ينبغي توفير البيانات في شكل جدول مناسب يسمح بالمناورة لاختبار الجوانب الحساسة في بعض البارامترات.

مسؤوليات فريق المراجعة

14- ينبغي أن يكون فريق المراجعة مسؤولاً أمام كبير الموظفين في أمانة الصندوق المتعدد الأطراف، ويضطلع بالمهام التالية:

- (أ) إعداد خطة عمل تفصيلية تشمل عملية المراجعة بالكامل، بما فيها منهجية تقييم أثر آلية التنمية النظيفة على إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون؛
- (ب) استعراض البيانات التمهيدية المقدمة من قطاع الإنتاج والبيانات المهمة الأخرى المقدمة من البلد المعني، وتحديد الثغرات في هذه البيانات، وتصميم استبيان لجمع البيانات المكمل، لإرساله إلى المصانع في البلد المعني قبل الزيارة الميدانية؛
- (ج) بناء على البيانات التمهيدية المقدمة من البلد وموقع المصانع، اقتراح جدول زمني للزيارة الميدانية التي ينبغي أن تشمل إعداد عينة ممثلة للمصانع في البلد من حيث الحجم، ودرجة تقدم التكنولوجيا، والقدرة المشمولة، وسلامة الاقتصاديات؛
- (د) تنفيذ الجدول الزمني للزيارة الميدانية بدعم محلي من موظف التنسيق المحلي الذي يختاره البلد المضيف؛
- (هـ) إعداد مشروع تقرير المراجعة، متضمناً تحليل وتفسير البيانات التي تم جمعها من الزيارة الميدانية؛
- (و) بناء على التعليقات على مشروع الاقتراح، إعداد مشروع التقرير النهائي لتقديمه للجنة التنفيذية.

المؤهلات

15- تشمل المؤهلات:

- (أ) الخبرة السابقة في العمل في البلدان النامية (ويفضل أن تكون في البلد المعني)؛
- (ب) الخبرة الفنية في مجال تكنولوجيا الفلوروكربون، والعمليات المتعلقة بالمعالجة وتشغيل المصنع والمحاسبة المالية؛
- (ج) المعرفة الجيدة ببرنامج آلية التنمية النظيفة وأنشطته العالمية

الخبرة الفنية المحلية

16- ينبغي أن تكون هناك مشاركة من الخبرة الفنية المحلية. غير أنه ينبغي تعيين المجال الدقيق للخبرة الفنية (سواء كانت فنية أو مالية) بواسطة المؤسسة المتعاقدة على أساس احتياجات المراجعة.

الإنجازات

17- تشمل الإنجازات:

- (أ) خطة عمل تفصيلية، تشمل:

- منهجية لتقييم أثر آلية التنمية النظيفة على إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون
 - تقييم كفاءة البيانات الموجودة وتحديد "الروابط" المفقودة؛
 - تصميم استبيان لجمع بيانات إضافية؛
 - جدول زمني لزيارة ميدانية لعينة ممثلة للصناعات المنتجة للهيدروكلوروفلوروكربون في البلد المعني تشمل الحجم، والموقع، ومستوى التكنولوجيا، والعوامل المهمة الأخرى؛
- (ب) تقرير مرحلي عن نصف مدة الزيارة الميدانية؛
- (ج) تقرير الزيارة الميدانية؛
- (د) مشروع تقرير المراجعة الفنية؛
- (هـ) مشروع تقرير المراجعة الفنية النهائي.
-